دراسات في السُنَّة (٥)

الانْتِصَارُ

لِمَذْهَبِ الحَنَابلة

بِتَقْوِيةِ حَدِيثِ ابْنِ أَبي رَمْلَة

(حديث اجتماع العيدين)

أبو مالك عماد بن عبد الحميد السيوطي الحنبلي

بسم الله الرحمن الرحيم

فهرس الموضوعات

المقدمة.....٥

بيان الطُّرُق مجملة.....٧

نقد الطُّرُق طريقاً طريقاً.....١٠

طريق زيد بن أرقم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ١١

أقوال أهل العلم فيه.....١٤

دراسة الطَّريق.....١٧

طريق أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ٢٠

دراسته.....٢٣

أثر علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفاً.....٣٨

ثر ابن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفاً.....٤٤

الرد على دعوى ابن عبد البر أنه مضطرب.....٥١

أثر ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ٥٨

أثر عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفاً.....٦١

آثار أخرى.....٦٣

اعتبار هذه الطُّرُق.....٧٠

تقوية حديث إياس بن أبي رملة.....٧٥

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده و رسوله.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾[آل عمران :١٠٢].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴾[النساء :١]

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١ ﴾[الأحزاب :٧٠-٧١].

أما بعد:

فهذه دراسة متواضعة لحديث اجتماع العيدين الذي فيه الرخصة بترك الجمعة يوم العيد، وصلاتها ظهراً، كما هو مذهب الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، على ما هو معروف بقيوده في مظانه.

أتعرض فيها لدراسة طرق الحديث، والحكم عليها، ووضعها في باب الاعتبار والتقوية بالشواهد والمتابعات، على منهج العلماء المتقدمين رحمهم الله تعالى، وما ذلك إلا أثراً من أثارهم الجمة التي قدموها لهذه الأمة المباركة؛ خدمةً لسنة رسول الله ﷺ.

ولا أتعرض في هذا البحث للعمل الفقهي، وإنما للعمل الحديثي؛ فلا اشتغال لي بالفقه وعلومه، وكذا فليكن المرء لا يتكلم إلا فيما يشتغل به من العلوم، ولكن أقدم طرق الحديث والحكم عليها، وعلى أهل الفقه وأصوله أن يمعنوا النظر فيها؛ ليستنبطوا الدرر.

وقد أرشدني للعمل في دراسة هذه الأحاديث شيخنا الفاضل الشيخ عاطف الفاروقي حفظه الله، أسأل الله عز وجل أن ينفع بجهوده المسلمين، وجزاه الله عني وعن السُنَّة خيراً.

أبو مالك عماد بن عبد الحميد السيوطي الحنبلي

بيان الطرق مجملة

١- روي من طريق زيد بن أرقم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً؛ ومداره على إسرائيل عن عثمان عن إياس بن أبي رملة مسنداً:

وأنا أتوسع في وصف هذا الطريق تحدبداً؛ لأنه مذكور في جُلِّ كتب السُنَّة التي تعرضت لمسألة جمع العيدين ، والله أعلم.

رواه عن إسرائيل بن يونس:

أبو داود الطيالسي، وعبد الرحمن بن مهدي، وعبيد الله بن موسى، ومحمد بن كثير، ومالك بن إسماعيل، وأبو أحمد، ويحيى بن أبي بكير.

ورواه عن أبي داود الطيالسي: محمد بن معمر، ومن طريقه البزار.

وبكار بن قتيبة ومن طريقه رواه الطحاوي.

وكذا البيهقي له طريق في الكبرى عن ابن فورك بإسناده إلى الطيالسي.

ورواه عن ابن مهدي: الإمامُ أحمد، وعمرو بن علي شيخ النسائي، وأبو موسى شيخ ابن خزيمة.

ورواه عن عبيد الله بن موسى: الدارمي، والبيهقي من طريق شيخه.

ورواه عن محمد بن كثير: أبو داود السجستاني، وأحمد بن محمد الخزاعي شيخ الطبراني في الكبير، والبخاري في التاريخ الكبير.

ورواه عن يحيى بن أبي بكير: علي بن معبد، ومن طريقه الطحاوي في شرح المشكل.

ورواه عن مالك بن إسماعيل: إبراهيم بن إسحاق، ومن طريقه الحاكم.

ورواه عن أبي أحمد: نصر بن علي الجهضمي شيخ ابن ماجه في السنن.

٢- وقد روي أيضاً من طريق أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً:

مداره على عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح، واختلف عليه، فرواه بعضهم موصولاً، وراه الآخرون مرسلاً:

فقد رواه عن عبد العزيز:

مغيرة الضبي، وسفيان بن عيينة، وأبو حمزة السكري، وزياد بن عبد الله البكائي، وشريك، وأبو عوانة، وزائدة، وجرير بن عبد الحميد، وصالح بن موسى الطلحي، ومحمد بن جابر، لكن بعضهم أرسله، ولم يذكر أبا هريرة رضي الله عنه؛ فهو مختلف في وصله وإرساله.

ورواه عن مغيرة: شعبة، وعنه بقية بن الوليد الحمصي، وهذا الطريق عن عبد العزيز هو المذكور في الأبواب غالباً، دون طرق سائر الرواة عنه، والله أعلم.

٣- وروي من طريق علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفاً:

روي عن كلٍ من:

أبي عبد الرحمن السلمي.

وعطاء بن أبي رباح.

ومحمد الباقر عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٤- وروي من طريق عبد الله بن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفاً:

روي عن عبد الملك بن جريج عن عطاء.
وكذا عن منصور بن زاذان عن عطاء.
وكذا عن عبد الحميد بن جعفر عن وهب بن كيسان.
وعن هشام بن عروة عن وهب.

٥- وروي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما موقوفاً:

روي عن نافع مولى ابن عمر.
وعن عطاء بن أبي رباح.

٦- طريق عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفاً:

روي عن مالك، وابن عيينة، والزُّبيدي، ومعمر، والليث عن عُقيل، وبشر بن شعيب عن أبيه، وصالح بن كيسان، ويونس، كلهم عن ابن شهاب الزهري عن أبي عبيد مولى بني أزهر.

وهناك مراسيل، ومقاطيع أخرى، في هذا الباب.

نقد الطُّرُق طريقاً طريقاً

١- طرق حديث زيد بن أرقم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً:

وله مخرج واحد، وهو: حديث إسرائيل عن عثمان بن المغيرة عن إياس بن أبي رملة الشامي:

وإنما استوعب طرقه إن شاء الله؛ للتنبيه على بعض الخلاف فيها:

أخرجه أبو داود الطيالسي (٦٨٥، ط.المعرفة)، قال: حدثنا إسرائيل، قال: حدثنا عثمان بن المغيرة، عن إياس بن أبي رملة الشامي، قال: شهدت معاوية سأل زيد بن أرقم: أشهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عيدين اجتمعا في يوم؟ قال: نعم قال: كيف صنع؟ قال: صلى العيد ثم رخص في الجمعة فقال:" مَنْ شَاءَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيُصَلِّ ".

ومن طريقه البيهقي في الكبرى (٦٥١١، ط.الهند)، أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أخبرنا عبد الله بن جعفر حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود الطيالسى به.

وكذا أخرجه البزار في مسنده (٤٣٣٧، ط.مكتبة العلوم)، حدثنا محمد بن معمر، قال: حدثنا أبو داود به، بلفظ " مَنْ شَاءَ أَنْ يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ ".

وكذا من طريق أبي داود الطيالسي، أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١١٥٤، ط.الرسالة)، قال: حدثنا بكار بن قتيبة، قال : حدثنا أبو داود صاحب الطيالسة، باللفظ السابق.

وأخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده (١٩٣١٨، ط.الرسالة)، وابن خزيمة (١٤٦٤، ت.الأعظمي)، عن أبي موسى، والنسائي في الصغرى (١٥٩١، ت.أبو غدة)، وفي الكبرى (١٨٠٦، ط.الرسالة) عن عمرو بن علي، كلهم عن عبد الرحمن بن مهدي عن إسرائيل به، الأولان بلفظ:" مَنْ شَاءَ أَنْ يُجَمِّعَ فَلْيُجَمِّعْ "، وأما النسائي، فلفظه:" نعم صلى العيد من أول النهار، ثم رخص في الجمعة ".

وأخرجه الدارمي في السنن (١٦١٢، ت.زمرلي)، ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (٣٠٠/١، ت.العمري)، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٦٥١١، ط.الهند)، عن عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل به.

وأخرجه أبو داود السجستاني في سننه (١٠٧٠، ت.محي الدين)، والبخاري في التاريخ الكبير (١٤٠٦، ط.الهند)، والطبراني في الكبير (٥١٢٠، ت.السلفي) عن أحمد بن محمد الخزاعي الأصبهاني، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (١٩٥٦، ت.كسروي)، قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال أخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه قال أخبرنا أبو المثنى.

الأربعة عن محمد بن كثير، عن إسرائيل به، لكن لفظ البخاري:" صلى العيد، ثم أتى الجمعة "، ولم يذكر في روايته شيئاً عن الرخصة.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٢٨٧/٢، ط.السلفية الهند)، قال: حدثنا عبد الله بن نمير، عن إسرائيل به، لكن ذكره عن أبي رملة الشامي، ولم يذكر إياساً، كذا هو في جميع الأصول! (نبه على ذلك جمع من محققي المصنف).

قلت: هذه رواية منكرة، فيها خطأ في الإسناد، حيث ذكر عن أبي رملة الشامي، وليس إياساً، وإنما تسمى بأبي رملة فيمن رأيتهم من الرواة ثلاثة أو أربعة:

١- أبو رملة الشامي : قال الذهبي في الميزان(٥٢٥/٤): " عن معاوية، قال الدارقطني: شامي يترك "، وجاءت تسميته مجهولاً في كلام رواية البرقاني.

وهو في ظني صاحب هذا الحديث، ولا يدفع نكارة هذا الإسناد بخصوصه، والله أعلم.

٢- عامر أبو رملة: قال الذهبي في الميزان (٣٦٣/٢): " له عن مخنف بن سليم، عن النبي ﷺ : " يأيها الناس على كل بيت في الإسلام في كل عام أضحية وعتيرة "، قال عبد الحق: إسناده ضعيف.

وصدقه ابن القطان لجهالة عامر، رواه عنه ابن عون ".

٣- عبد الله ابن أبي أمامة ابن ثعلبة الأنصاري الحارثي المدني، قال ابن حجر في التقريب (ص:٢٩٦):" يقال كنيته أبو رملة صدوق من الرابعة ".

وهذا ليس بشامي، ولم يذكر معاوية أو زيد بن أرقم رضي الله عنهما في شيوخه.

٤- أبو رملة روى عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وذكر له ابن سعد حديثاً (٦/٢٣٩، ط.صادر).

وعلى كلٍ؛ فقد أخطأ أحد رواة الإسناد، كما بيّنَّا، والله أعلم.

وأخرجه ابن ماجه في سننه (١٣١٠، ت.الأرناؤوط)، قال: حدثنا نصر بن علي الجهضمي، حدثنا أبو أحمد، حدثنا إسرائيل به، إلا أنه لم يذكر معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه ، وأبهم اسم من سأل زيد بن أرقم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وأخرجه الحاكم في مستدركه (١/٢٨٨، المعرفة عن الهندية)، قال: علي بن محمد بن عقبة الشيباني ، بالكوفة ، حدثنا إبراهيم بن إسحاق الزهري ، حدثنا مالك بن إسماعيل ، حدثنا إسرائيل به.

ثم قال: " هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وله شاهد على شرط مسلم ".

وأخرجه الطحاوي أيضاً في شرح مشكل الآثار (١١٥٣، ط.الرسالة)، قال: حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا يحيى بن أبي بكير الكرماني، قال: حدثنا إسرائيل بن يونس به.

ذكر أقوال بعض أهل العلم في هذا الطَّريق:

ذكر من أشاروا إلى ضعفه:

قال ابن خزيمة في صحيحه (٣٥٩/٢): " باب الرخصة لبعض الرعية في التخلف عن الجمعة إذا اجتمع العيد والجمعة في يوم واحد، إن صح الخبر فإني لا أعرف إياس بن أبي رملة بعدالة ولا جرح ".

وقال الأعظمي في التعليق على ابن خزيمة : " إسناده ضعيف ".

قال الذهبي في الميزان (٢٨٢/١): " قال ابن المنذر: لا يثبت هذا، فإن إياسا مجهول ".

وتبعه ابن القطان في الوهم والإيهام (٢٠٤/٤، ط.طيبة).

وقال في التمهيد (٢٧٨/١٠، ط.المغرب): " ولم يخرج البخاري ولا مسلم بن الحجاج منها حديثا واحداً، وحسبك بذلك ضعفا لها ".

وأعله ابن حزم في المحلى (٣٠٣/٣، ط.دار الفكر)، قال: " مسألة: وإذا اجتمع عيد في يوم جمعة: صلي للعيد، ثم للجمعة ولا بد، ولا يصح أثر بخلاف ذلك؟ لأن في رواته: إسرائيل، وعبد الحميد بن جعفر، وليسا بالقويين ".

ذكر من أشاروا إلى صحته:

قال ابن حجر في التلخيص الحبير (١٧٨/٢، ط.قرطبة):" صححه علي بن المديني ".

وقال ابن عبد البر في الاستذكار (٣٨٦/٢، ط.العلمية): " وقال علي بن المديني في هذا الباب غير ما حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد جيد وذكر هذا الحديث ".

وقد ذكر ابن الأثير إياساً في آخر جامع الأصول (١٨٤/١٢، ت.الأرناؤوط)، وقال: " حسن الحديث ".

وصححه الحاكم في المستدرك، كما مرَّ معنا، واوفقه الذهبي (٤٢٥/١، ط.العلمية).

وقال الزيلعي في نصب الراية (٢٢٥/٢، ت.عوامة): " قال النووي في الخلاصة : إسناده حسن ".

قال ابن التركماني في الجوهر النقي (٣١٨/٣، ط.دار الفكر):" لم يذكر البيهقى لهذا الحديث علة ومقتضاه الاكتفاء بالعيد في هذا اليوم وسقوط فرضية الجمعة وهو مروى عن عطاء ولم يقل به الشافعي ولا الجمهور وما روى ان الرخصة مقيدة باهل العوالي... فقد ذكر البيهقى فيما بعد ان اسناده ضعيف أو منقطع أو موقوف فظهر انه لم يذكر لحديث ابن ارقم علة ولا معارضا".

وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود، والنسائي، وابن ماجه، حيث قال في صحيح أبي داود (٢٧٣/٤، ط.غراس): " قلت: وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين؛ غير إياس بن أبي رملة؛ فهو مجهول، كما قال الحافظ. لكن الحديث صحيح بشواهده الآتية في الكتاب ".

وقال الأرناؤوط في تعليقه على سنن ابن ماجه(١٣١٠): " صحيح لغيره ".

وقال حسين سليم أسد في تعليقه على سنن الدارمي (١٦٥٣): " إسناده جيد ".

دراسةُ هذا الطَّريقِ على قواعدِ أهلِ العلمِ رحمهم اللهُ:

قلت : هو حديث فرد لا يصح بذاته، بل يحتاج إلى تقوية من خارج:

مخرجه : إسرائيل بن يونس عن عثمان بن المغيرة عن إياس بن أبي رملة الشامي:

فأما إسرائيل؛ فهو إسرائيل بن يونس بن إبي إسحاق عمرو بن عبد الله الهمْداني السبيعي الكوفي؛ أبو يوسف الحافظ، الإمام، الحجة، الثقة.

قال فيه سيدنا الإمام أحمد بن حنبل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : "ثقة"، وجعل يعجب من حفظه.

وقال ابن معين: "ثقة".

وقال النسائي: "ليس به بأس".

وقد وردت عباراتٌ لبعض الإئمة تدل على تليينه، كابن المديني، وممن ضعفه ابن حزم الظاهري، وردَّ أحاديثه.

وقد قال ابن سعد: "منهم من يستضعفه".

(انظر هذه الأقوال كلها في ميزان الاعتدال ٢٠٨/١-٢١٠، ت.بجاوي، والطبقات الكبرى ٣٥٢/٦، ط.العلمية، وانظر جملتها مع ذكر روايته عن عثمان بن المغيرة شيخه في هذا الحديث، في تهذيب الكمال ٥١٥/٢-٥٢٤، ت.بشار).

ولكنَّ المُعوَّل على كلام جمهرة جهابذة المتقدمين، كأمثال الإمام أحمد وابن معين وغيرهما.

قال الذهبي رحمه الله في الميزان (٢٠٩/١، ت.بجاوي):

"قلت: إسرائيل اعتمده البخاري ومسلم في الأصول، وهو في الثبت كالاسطوانة، فلا يلتفت إلى تصعيف من ضعفه.

نعم شعبة أثبت منه إلا في أبي إسحاق".

يقصد جَدَّه، وهو أبو إسحاق السبيعي رحمه الله.

وقال ابن حجر في معرض الرد على ابن حزم، كما في تهذيب التهذيب (٢٦٣/١، ط.الهند):

" وذكره ابن حبان في الثقات، وأطلق ابن حزم ضعف إسرائيل، وردَّ به أحاديث من حديثه، فما صنع شيئا ".

وأما عثمان بن المغيرة؛ فهو الثقفي، أبو المغيرة، وهو عثمان بن أبي زرعة، وهو عثمان الأعشى، كوفي ثقة، وثقه الإمام أحمد، وابن معين، وأبو حاتم، والنسائي، وابن حبان، وأخرج له الجماعة سوى مسلم (انظر تهذيب الكمال ٤٩٧/١٩-٤٩٩).

وأما إياس بن أبي رملة الشامي، فلم يرو عنه إلا عثمان بن المغيرة الثقفي، ولم يذكره أحد بجرح ولا تعديل، فهو في عداد مجهولي العين، وقد قال بجهالته ابن المديني، ومع ذلك صحح الحديث (انظر لسان الميزان ٢٦٣/٩، ت.أبو غدة، وميزان الاعتدال ٢٨٢/١).

وقد ذكره ابن حبان في الثقات، وذلك؛ لأن رحمه الله عُرف من عادته توثيق المجاهيل، وتجويز الاحتجاج بأخبارهم بشرائط ذكرها، فقد قال رحمه الله في كتاب الثقات (١٣/١، ط.حيدر آباد):

"فمن لم يُعلم بجرح فهو عدل إذا لم يبين ضده؛ إذ لم يكلف الناسُ من الناس معرفةَ ما غاب عنهم، وإنما كلفوا الحكم بالظاهر من الأشياء غير المغيب عنهم".

وعليه؛ فآفة هذا الطريق، هو إياس بن أبي رملة الشامي، فهو مجهول، والمجهول لا يُدرى أعدلٌ هو أم لا؟

وقد توقفت صحة الأخبار عند أهل العلم على عدالة الرواة؛ إذا لا يقبل الخبر إلا عن العدل الصالح الذي يشمله اسم الضبط، فالمجهول يبقى فيه احتمال كونه فاسقاً غير مقبول الخبر، أو ضعيف الحفظ غير ضابط له.

فبقاء الاحتمال مما يعكر على الناقد للخبر قبولَه؛ ولذا إنما يقبلون خبره إذا احتفت به قرائن وشواهد، وهذا الذي عليه عمل جماعة من أهل العلم؛ لاسيما الشيخان؛ فإنهما أخرجا لجماعة من المجاهيل لوجود قرائن احتفت برواياتهم، وكذلك فعل غيرهما من أئمة السنة والرواية.

وسيأتي معنا إن شاء الله تعالى إن كان له من القرائن ما يرفعه إلى رتبة القبول، أم لا؟

وبالجملة، فهذا إسنادغريب فرد ضعيف؛ تفرد به مجهول؛ لا يحتمل تفرد مثله، ولكن قد يقوى بشواهد من خارج، والله أعلم.

٢- طرق حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً:

ومخرجه: عبد العزيز بن رُفَيع عن أبي صالح ذكوان عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أخرجه أبو داود في سننه(١٠٧٣)، قال: حدثنا محمد بن المصفى، وعمر بن حفص الوصابي، المعنى، قالا: حدثنا بقية، حدثنا شعبة، عن المغيرة الضبي، عن عبد العزيز بن رفيع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «قد اجتمع في يومكم هذا عيدان، فمن شاء أجزأه من الجمعة، وإنا مجمعون»، قال عمر: عن شعبة.

قال الألباني في صحيح أبي داود (٢٤٠/٤): " وهذا إسناد رجاله ثقات كلهم؛ وبقية إنما يخشى منه إذا عنعن؛ لأنه مدلس، وقد صرح بالتحديث في رواية ابن المصفى، وكذا في رواية غيره كما يأتي، فزالت شبهة تدليسه، فيتبادر إلى الذهن أنه صح الإسناد، وليس كذلك -وإن ظنه كثيرون-؛ فإن فيه مدلساً آخر، ذهلوا عنه؛ لأنه ليس مشهوراً بالتدليس مثل بقية، ألا وهو المغيرة بن مِقْسَم الضبي؛ فإنه- مع إتقانه- كان يدلس كما في "التقريب " وغيره؛ فهو علة هذا الإسناد؛ إلا أن الحديث صحيح بشواهده المتقدمة ".

وأخرجه ابن ماجه في سننه (١٣١١) ، قال : حدثنا محمد بن المصفى الحمصي، حدثنا بقية، به لكن جعله عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، ثم أورده من طريق أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قال: حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا يزيد بن عبد ربه ، حدثنا بقية به.

قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٢٠٠/١، ط.دار الجنان): " هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رواه أبو داود في سننه عن محمد بن مصفى بهذا الإسناد فقال عن أبي هريرة بدل ابن عباس وهو المحفوظ ".

قلت: ورواية ابن ماجه عن ابن المصفى ها هنا؛ رواية منكرة، فهي مخالفة لرواية الأكثر الذين رووه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، ولعل الخطأ من قبل ابن ماجه رحمه الله؛ فإن ابن المصفى قد رواه عند أبي داود عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، والله أعلم.

وأخرجه الحاكم في مستدركه(١٠٦٤)، قال: حدثنا أبو علي الحافظ ، حدثنا محمد بن يحيى بن كثير الحمصي ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار حدثنا بقية به.

ثم قال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم فإن بقية بن الوليد لم يختلف في صدقه إذا روى عن المشهورين.

ثم قال: وهذا حديث غريب من حديث شعبة والمغيرة وعبد العزيز ، وكلهم ممن يجمع حديثه.

وأخرجه الطحاوي في شرح المشكل(١٥٥)، قال: حدثنا به محمد بن علي بن داود البغدادي قال: حدثنا يزيد بن عبد ربه الجُرجسي، قال: حدثنا بقية به، وفيه قوله ﷺ :" أيما شئتم أجزأكم ".

وأخرجه الخطيب في التاريخ (٢١٧/٤، ت.بشار)، فقال: أخبرنا أبو الحسين أحمد بن محمد بن أحمد بن حماد الواعظ، قال: حدثنا أبو بكر يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن البهلول إملاء، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن حنان الحمصي، قال: حدثنا بقية.

ذكر بعض من ضعفه:

قال الخطابي في معالم السنن(٢٤٦/١، ط.حلب): " في إسناد حديث أبي هريرة مقال ". وقد ضعف إسناده الأرناؤوط في تعليقه على سنن ابن ماجه (٢٤٣/٢).

وسيأتي إن شاء الله تعالى في ثنايا الكلام أحكام بعض العلماء علي طرقه.

دراسةُ هذه الطُّرق:

مداره على عبد العزيز بن رُفيع عن أبي صالح:

فأما عبد العزيز بن رفيع، فهو أبو عبد الله المكي الطائفي الكوفي، أخرج له الجماعة، ووثقه غير واحد من الأئمة (انظر تهذيب الكمال ١٨/١٣٤-١٣٦).

وأما أبو صالح السمان، فهو القدوة الحجة ذكوان بن عبد الله مولى أم المؤمنين جويرية الغطفانية رضي الله عنها، وقد قال عنه الإمام أحمد: ثقة ثقة، من أجل الناس وأوثقهم (انظر تهذيب الكمال ٨/٥١٣-٥١٧).

وقد رواه عن عبد العزيز غير واحد، منهم:

١- المغيرة بن مِقْسَم: وهو أبو هشام الضبي مولاهم الكوفي الأعمى الفقيه، ويلحق بصغار التابعين، وهو ثقة فقيه؛ إلا أن الإمام أحمد رحمه الله ذكر أنه كان يدلس في حديثه عن إبراهيم النخعي، وضعف حديثه فيه وحده (انظر تهذيب الكمال ٢٨/٣٩٧-٤٠٣، وكذا المدلسين لأبي زرعة العراقي، ص: ٩٣).

وقد قال ابن حجر في تعريف أهل التقديس = طبقات المدلسين (ص:٤٦):" ثقة مشهور وصفه النسائي بالتدليس، وحكاه العجلي عن أبي فضيل، وقال أبو داود كان لا يدلس، وكأنه أراد ما حكاه العجلي أنه كان يرسل عن إبراهيم، فإذا وقف أخبرهم ممن سمعه".

وقال الذهبي في الميزان (١٦٥/٤):" إمام ثقة، لكن لين أحمد بن حنبل روايته عن ابراهيم النخعي فقط، مع أنها في الصحيحين".

ولم يتعرض البخاري رحمه الله لذكر هذا التدليس في ترجمة المغيرة في التاريخ الكبير (٣٢٢/٧)، وإنما أثبت سماعه من أبي وائل، وإبراهيم.

وهذا فيه ردٌ على من قال أنه مدلس هكذا مطلقاً؛ لأن عبارات الأئمة إنما جاءت في تدليسه عن إبراهيم النخعي وحده، والله اعلم.

وقد رواه عن المغيرة، شعبة الإمام، لكن رواه عنه بقية بن الوليد الحمصي، وقد ضعف ابن عبد البر وغيره الحديث من أجله.

قال في التمهيد (٢٧٢/١٠): " وهذا الحديث لم يروه فيما علمت عن شعبة أحد من ثقات أصحابه الحفاظ، وإنما رواه عنه بقية بن الوليد، وليس بشيء في شعبة أصلاً، وروايته عن أهل بلده أهل الشام فيها كلام، وأكثر أهل العلم يضعفون بقية عن الشاميين وغيرهم، وله مناكير، وهو ضعيف ليس ممن يحتج به ".

قال في البدر المنير (١٠٢/٥): " وقال الإمام أحمد: إنما رواه الناس عن أبي صالح مرسلاً، وتعجب من بقية كيف رفعه، وقد كان بقية يروي عن ضعفاء ويدلس .

قلت: قد صرح بقية بالتحديث فقال: نا شعبة. لكن لا ينفعه ذلك فإنه معروف بتدليس التسوية ". اهـ

وقال الحاكم(٤٢٥/١) : " هذا حديث صحيح على شرط مسلم؛ فإن بقية بن الوليد لم يختلف في صدقه إذا روى عن المشهورين، وهذا حديث غريب من حديث شعبة والمغيرة وعبد العزيز، وكلهم ممن يجمع حديثه ".

وقال الذهبي : " صحيح غريب ".

قلت : بقية هذا صدوق من أفعل الناس لتدليس التسوية، وهونوع من التدليس فاحش، وذلك بأن يسقط شيخ شيخه؛ ليجوِّد الإسناد، وقد ثبت عن بقية أنه يسقط قوماً من الضعفاء والمتروكين.

قال ابن المبارك: " كان صدوقا، ولكنه كان يكتب عمن أقبل وأدبر ".

قال ابن عيينة: " لا تسمعوا من بقية ما كان في سنة، واسمعوا منه ما كان في ثواب وغيره ".

قال أبو بكر بن خيثمة: " سئل يحيى بن معين عن بقية، فقال: إذا حدث عن الثقات مثل صفوان بن عمرو وغيره، وأما إذا حدث عن أولئك المجهولين فلا، وإذا كنى الرجل، ولم يسم اسم الرجل، فليس يساوي شيئا "

(انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٩٢/٤-٢٠١).

قال ابن حبان في المجروحين (٢٠١/١، ط.دار الوعي): " وإنما امتحن بقية بتلاميذ له كانوا يسقطون الضعفاء من حديثه، ويسوونه فالتزق ذلك كله به، وكان يحيى بن معين حسن الرأي فيه...فلا يحل أن يحتج به إذا انفرد بشيء ".

وانظر مقدمة صحيح مسلم للفائدة.

ولذلك؛ فإن بقية إذ عنعن؛ فلا يقبل حديثه، وأما إذا صرح بالتحديث، فهو ثقة عدل قد سمع من شيخه، وفي الإسناد الذي معنا، صرح بقية بسماعه من شعبة؛ فهو ثقة في ذلك، ولكن يبقى إشكالان عند تصريح بقية بالسماع من الثقات:

١- أن ننظر في الرواة عن بقية؛ فالضعفاء منهم، قد يخطأون في إثبات سماع بقية من شيخه، فيأتون إلى قوله " عن "، فيجعلونه " حدثنا "، وهذا معروف في الرواة الضعفاء الذين ساء حفظهم، وقد يكون الراوي عنه كذاباً؛ فيثبت تصريحه بالسماع عمداً، نسأل الله العافية.

٢- إذا صرح بقية بالسماع من شيخه، فهذا لا ينفي أنه قد أسقط ضعيفاً فوق شيخه، وقام بتسوية الإسناد، كما كان يفعله الوليد بن مسلم الدمشقي، وقد يفعل ذلك الضعفاء من أصحاب بقية، فيلتزق ذلك به، كما ذكر أبو حاتم بن حبان، والله أعلم.

وعلى هذا فلا يمكن قبول حديث بقية مطلقاً، إلا إذا توبع من ثقة، وهذا هو صنيع الإمام مسلم في صحيحه، فقد أخرج له حديثاً واحداً في باب إجابة الداعي، وذكره في المتابعات، وتأمل إسناده:

قال الإمام مسلم رحمه الله (١٤٢٩): " وحدثني إسحاق بن منصور، حدثني عيسى بن المنذر، حدثنا بقية، حدثنا الزبيدي، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال ﷺ: " من دعي إلى عرس أو نحوه، فليجب ".

فقد صرح بقية بالسماع من الزبيدي عن نافع عن ابن عمر، ولكنَّ مسلماً رحمه الله أَمِنَ تسوية بقية؛ لأنه أورد قبل هذا أسانيد أخرى كانت هي الأصول التي اعتمد عليها في انتفاء تسوية بقية، منها:

١- حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، عن نافع، عن ابن عمر.

٢- وحدثنا محمد بن المثنى، حدثنا خالد بن الحارث، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر.

٣- حدثنا ابن نمير، حدثنا أبي، حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر.

٤- حدثني أبو الربيع، وأبو كامل، قال: حدثنا حماد، حدثنا أيوب، ح وحدثنا قتيبة، حدثنا حماد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر.

٥- وحدثني محمد بن رافع، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن أيوب، عن نافع، أن ابن عمر.

ثم أورد حديث بقية، وكلها ألفاظ متقاربة في بيان وجوب إجابة الداعي.

فمثل هذه الطريقة التي لابد من اتباعها عند التعامل مع حديث بقية؛ فإنه لا يحل قبول انفراده، ولكن عندما يتابع من الثقات، والله أعلم.

فأما الإسناد الذي معنا، فقد رواه عن بقية: يزيد بن عبد ربه، والصفار، والوصابي، والمصفى، ومحمد بن عمرو بن حنان الحمصي.

فأما يزيد بن عبد ربه، فهو من أوثق الناس في بقية، وقد أثنى عليه الإمام أحمد رحمه الله (انظر التكميل لابن كثير ٣٣٥٢/٢-٣٥٣، ط.مركز النعمان).

وأما الصفار: فهو أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أحمد الصفار شيخ نيسابور، ذكر بالزهد والعبادة، وكان مجاب الدعوة (انظر تاريخ الإسلام ٧٢٩/٧)، وكلام الحاكم فيه كأنه يوثقه، والله اعلم.

وأما عمر بن حفص الوصابي، فهو مقبول من صغار العاشرة، كذا ذكر ابن حجر في التقريب (ص:٤١١).

وأما محمد بن المصفى الحمصي، فقد سكت عنه البخاري في التاريخ الكبير (٢٤٦/١).

قال ابن حجر في التقريب (ص: ٥٠٧): " صدوق له أوهام، وكان يدلس ".

وقد وصفه أبو زرعة الدمشقي بتدليس التسوية، كما ذكر ابن حجر في طبقات المدلسين (ص:٤٥).

وأما محمد بن عمرو بن حنان الحمصي، فقال فيه ابن حجر في التقريب (ص:٤٩٩): " صدوق يُغرب ".

وأخرجه البيهقي في الكبرى (٦٥١٣) من طريق الحاكم، وذكر قبله طريقاً آخر، وهو: وحدثنا أبو سعد : عبد الملك بن أبي عثمان الزاهد إملاء أخبرنا أبو الحسن : على بن بندار بن الحسين حدثنا عبد الله بن أحمد بن موسى الأهوازى حدثنا محمد بن المصفى، يعني حدثنا بقية به.

ممن رواه عن عبد العزيز:

٢- أبو حمزة السكري

قال البيهقي: رواه أيضا عبد العزيز بن منيب المروزى عن على بن الحسن بن شقيق حدثنا أبو حمزة عن عبد العزيز موصولا وهو فى التاريخ.

قال ابن حجر في التقريب (ص: ٥١٠، ت.عوامة): ثقة فاضل.

وانظر توثيق الأئمة له في تهذيب الكمال، وتكلم أبي حاتم فيه (٢٦/٥٤٤-٥٤٩).

وقد قال الذهبي في الميزان (٤/٥٤):" لا بأس بأبي حمزة إلا أنه كان قد ذهب بصره في آخر عمره، فمن كتب عنه قبل ذلك فحديثه جيد ".

رواة طريق أبي حمزة:

عبد العزيز بن منيب المروزي، وهو صدوق (تهذيب الكمال ١٨/٢١٠-٢١٤)، عن شيخه، علي بن الحسن بن شقيق، وهوثقة حافظ، كما قال الحافظ في التقريب (ص:٣٩٩)، وكان من أثبت أصحاب ابن المبارك (انظر تهذيب الكمال ٢٠/٣٧١-٣٧٤).

لكن هناك حكاية ذكرها المزي في تهذيبه، والذهبي في السير، وهي:

" قال أبو عمار الحسين بن حريث: قلت للشقيقي: سمعت من أبي حمزة كتاب الصلاة؟ قال: قد سمعت، ولكن نهق حمار يوما، فاشتبه علي حديث فلا أدري أي حديث هو فتركت الكتاب كله ".

وهذا قد يستفاد منه اضطرابه عن أبي حمزة السكري في كتاب الصلاة، والحديث موضوع البحث من هذا الكتاب؛ فلا يؤمن عليه الخطأ، ولعله وصل المرسل، خاصة أن الدارقطني رحمه الله، قد ذكر أن رواية أبي حمزة عن عبد العزيز بن رفيع مرسلة، وقال: " وهو الصحيح "، **وعليه فطريق أبي حمزة بذكر أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ منكرة خطأ، والله أعلم.**

ورواه عن عبد العزيز أيضاً:

٣- زياد بن عبد الله البكائي:

أخرجه طريقه البيهقي (٦٥١٣)، قال: أخبرنا أبو سعد الماليني أخبرنا أبو أحمد بن عدى الحافظ حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس حدثنا محمد بن أبي سمينة حدثنا زياد بن عبد الله عن عبد العزيز بن رفيع به، وفيه: " فلما صلى العيد جمع ".

قال ابن القطان في الوهم والإيهام (٢٠٣/٤): " وقد رواه عن عبد العزيز بن رفيع، زياد بن عبد الله البكائي، ذكره البزار، وهو أيضا ضعيف، ومنهم من يكذبه ".

فأما زياد بن عبد الله البكَّائي: العامري الكوفي:

لم أجد المزي ذكر رواية له عن عبد العزيز بن رفيع، ولا في الرواة عن عبد العزيز؛ على أن الاثنين قد سكنا الكوفة، وقد توفي عبد العزيز سنة (١٣٠)، وتوفي البكائي سنة (١٨٣)،

على أن عبد العزيز له نحو من ستين حديثاً، فلم يكن من المكثرين، والبكائي كان يدور مع ابن إسحاق لسماع السيرة، فلعل زياداً لم يسمع من عبد العزيز شيئاً، ولم يذكره الدارقطني في تتبعه للحديث، وقد مرَّ بك النقل من كتاب العلل.

قال فيه ابن معين: " ليس بشيء، وكان عندي في المغازي لا بأس به "، فعلى هذا يحمل ما ورد من طريق آخر عن ابن معين أنه قال : "لا بأس به "؛ يعني في المغازي دون البقية، أو أنه لا بأس به في الجملة؛ ومما يد على هذا أن ابن حجر في مقدمة الفتح (٤٢١/١، ط.المعرفة)، قال: " وذكر ابن القطان الفاسي أن مراد ابن معين بقوله:في بعض الروايات ليس بشيء يعني أن أحاديثه قليلة جدا".

وقال الإمام أحمد رحمه الله: " ليس به بأس "، وقال مرةً: " صدوق "، وذكر الدكتور بشار في هامش التهذيب ما نصه: " هو في تاريخ الخطيب أيضا، وذكره الآجري عنه، وزاد: وكان يحيى بن معين سمع منه وأحمد لم يسمع منه".

وهذا رأيته في سؤلات الآجري لأبي داود (١٨٠/١، ت.بستوي) أنه ينفي سماع أحمد من زياد!!

وهذا مستغرب؛ فإن أحمد معدود في أصحابه، وقد روى عنه في المسند غير ما حديث، يقول فيها: حدثني

وقال أبو زرعة: " صدوق ".

وقد ضعفه ابن المديني، والنسائي، وقال فيه محمد بن سعد: " كان عندهم ضعيفاً، وقد حدثوا عنه ".

وقال فيه أبو حاتم الرازي رحمه الله : " يكتب حديثه، ولا يحتج به ".

وقال ابن عدي:" ولزياد أحاديث صالحة، وقد روى عنه الثقات من الناس، وما أرى برواياته بأسا".

(انظر لهذه الأقوال تهذيب الكمال ٤٨٥/٩-٤٩٠).

فالظاهر من موازنة أقوال الجميع أن حديثه حديث أهل الصدق، وأنه لا يحتمل تفرده، وأنه مقبول إذا توبع، ومما يدل على ذلك صنيع الإمامين الجليلين البخاري ومسلم؛ فإنهما لم يهملا حديثه، بل أخرجا له في الصحيحين، ولكن ليس على الاعتماد، بل في المتابعات، والله أعلم.

وطريقه التي أوردها البيهقي في الكبرى (٣١٨/٣)، وابن عدي في الكامل (١٩٣/٣، ت.زكار)، فيها إسحاق بن إبراهيم بن يونس المعروف بالمنجنيقي، شيخ ابن عدي، وهو ثقة صالح (تهذيب الكمال ٣٤٩/٢)، يرويها عن محمد بن أبي سمينة، وهما اثنان، محمد بن يحيى بن أبي سمينة، ومحمد بن إسماعيل بن أبي سمينة، فالأول صدوق، والثاني ثقة، والأول هو المراد؛ فهو من أصحاب زياد البكّائي، وقد كان مغموزاً بشرب النبيذ على مذهب الكوفيين، ولم أجد المزي أو أحداً غيره ذكر في الرواة عنه إسحاق بن إبراهيم المجنيقي، لكن أثبتنا سماعه منه، لأنه صرح به في الروايتين المتقدمتين، وهو ثقة صالح عدل، ولم أر من يذكره فيمن لهم اصطلاح خاص بقوله حدثنا.

(انظر للفائدة تهذيب الكمال ٦١٤/٢٦-٦١٦).

فهذا الإسناد في نفسه مما يقبل التحسين، لكن قد خولف في وصل الحديث، خالفه الثقة الأثبات؛ فصار من الأخطاء، فالنكارة أولى به، والله أعلم.

وممن رواه عن عبد العزيز:

٤- سفيان بن عيينة:

قال البيهقي(٣١٨/٣، ح ٦٥١٤):" وروى عن سفيان بن عيينة عن عبد العزيز موصولا مقيدا بأهل العوالى وفى إسناده ضعف".

وقد كان مشهوراً بالتدليس، إلا أنه لا يدلس إلا عن ثقة، كما ذكر غير واحد من الأئمة (انظر ميزان الاعتدال ١٧٠/٢).

وقد ذكره الدارقطني في العلل (٢١٦/١٠): " وكذلك قال عبيد الله بن محمد الفريابي، عن ابن عيينة، عن عبد العزيز بن رفيع ".

فتبين أن الراوي عن ابن عيينة، هو عبيد الله بن محمد الفريابي، وهو عبيد الله بن محمد بن هارون، وقد ذكره ابن حبان في الثقات (٤٠٦/٨)، وقال: " مستقيم الحديث ".

لكن ذكر الدارقطني أن الإمام الحميدي خالفه فأرسله، ولم يذكر أبا هريرة رضي الله عنه، والحميدي أثبت من الفريابي وأوثق.

فوصله من جهة الفريابي منكر، وسيأتي معنا أن جمعاً من الثقات اتفقوا على الإرسال دون الوصل.

فهذا الإسناد منكر.

وممن رواه عن عبد العزيز:

٥- محمد بن جابر بن سيار بن طلق الحنفي:

قد أفادنا طريقَه صاحبُ قلائد المرجان في تخريج حديث إذا اجتمع عيدان، وهو ما ذكره الذهبي في ترجمة الإمام مسلم (ص:٤٦)، قال: يحيى بن يحيى التميمي أنا محمد بن جابر عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا اجتمع عيدان في يوم أجزأهم الأول"، ثم قال الذهبي: حديث ضعيف.

قال البخاري: "ليس بالقوي، يتكلمون فيه، روى مناكير".

وقال أبو زرعة: " ساقط الحديث عند أهل العلم ".

وقال عمرو بن علي: "صدوق كثير الوهم، متروك الحديث ".

(انظر تهذيب الكمال ٢٤/٥٦٤-٥٦٩).

ولذا؛ فيخرج من اعتبارنا طريق محمد بن جابر هذا؛ فإنه لا يصح؛ فهو إسناد منكر، والله أعلم.

ممن رواه أيضاً عن عبد العزيز:

٦- صالح بن موسى الطلحي:

ذكر الخطيب في تاريخ بغداد (٢١٦/٤، ت.بشار) روايةً عن صالح بن موسى الطلحي عن عبد العزيز متصلاً.

قال ابن عدي: " متروك منكر الحديث "(الكامل ١٠٥/٥، ط.العلمية).

ذكر طرق أخرى عن عبد العزيز بن رفيع:

ذكر له طرقاً أخرى الدارقطني في العلل (٢١٦/١٠، ت.محفوظ الرحمن)، فقال: "وقال وهب بن حفص، عن الجدي، عن شعبة، عن عبد العزيز بن رفيع ولم يذكر مغيرة.
وقال أبو بلال، عن أبي بكر بن عياش، عن عبد العزيز بن رفيع، وقال يحيى بن حمزة: عن هذيل الكوفي، عن عبد العزيز بن رفيع، كلهم قالوا: عن أبي صالح، عن أبي هريرة.
وكذلك قال عبيد الله بن محمد الفريابي، عن ابن عيينة، عن عبد العزيز بن رفيع.
وخالفه الحميدي، عن ابن عيينة فأرسله ولم يذكر أبا هريرة.
وكذلك رواه الثوري، واختلف عنه؛ وكذلك رواه أبو عوانة، وزائدة، وشريك، وجرير بن عبد الحميد، وأبو حمزة السكري كلهم عن عبد العزيز بن رفيع، عن أبي صالح مرسلا، وهو الصحيح".

فأما وهب بن حفص البجلي، فكان كذاباً يضع الحديث، ولا يضر كونه لم يذكر مغيرة في الإسناد؛ لأن شعبة سمع من عبد العزيز بن رفيع، ولكنَّ كونه لم يذكره خلافاً للأثبات؛ فهذه نكارة تضاف إلى كذبه، والله أعلم.

وأما أبو بلال فهو الأشعري من ولد أبي موسى، وقد ذكر أبو الفضل ابن القيسراني المقدسي هذا الطريق في كتابه أطراف الغرائب والأفراد الذي رتب فيه أفراد الدارقطني (٣٥٦/٥، ط.العلمية)، وقد ضعفه الدارقطني (ميزان الاعتدال ٥٠٧/٤).

وأما هذيل الكوفي، فلم أجده، وليس هو الذي ذكره الصفدي في الوافي بالوفيات (١٩٩/٢٧، ط.إحياء التراث)؛ فإنه تابعي، وهذا من طبقة نازلة، وليس هو أبو الهذيل الكوفي حصين بن عبد الرحمن السلمي، فهو تابعي أيضاً، والله أعلم.

وأما عبيد الله بن محمد الفريابي، فقد ذكره ابن حبان في الثقات (٤٠٦/١)، وقال: مستقيم الحديث، لكنه خولف هنا بالحميدي، وهو أثبت.

فتبين هنا تفصيل ما ذكره الدارقطني في العلل من كون المرسل هو الصحيح، والله أعلم.

وعلى كلٍ؛ فهذا الخبر فيه علل:

١- الاختلاف على أبي صالح، فبعضهم رواه مرسلاً، وبعضهم رواه مسنداً بذكر أبي هريرة رضي الله عنه، ومن رواه مرسلاً أوثق، كما ذكر الدارقطني في العلل، وقد قال ابن حجر في التلخيص الحبير (١٧٨/٢، ط.قرطبة): " وصحح الدارقطني إرساله، لرواية حماد، عن عبد العزيز عن أبي صالح، وكذا صحح ابن حنبل إرساله ".

٢- تدليس التسوية الذي كان بقية من أفعل الناس له، فلعله هنا سوى الإسناد فوق شعبة.

٣- فإن كان بقية صرح بالسماع، فمن أصحابه، من رواه عن بقية بلفظ العنعنة عن شعبة، ولم يذكر تصريح بقية بالسماع، وهو عمر بن حفص الوصابي، فهذا اختلاف على بقية.

٤- واختلف على بقية أيضاً، فرواه ابن المصفى الحمصي عن ابن عباس، وليس عن أبي هريرة رضي الله عنهما.

٥- كما أن رواية محمد بن مصفى لا تصلح معنا؛ فقد كان مدلساً.

فمع سلامة رواية يزيد بن عبد ربه عن بقية، فهو من أوثق الناس فيه؛ يبقى احتمال تدليس بقية، ولا يندفع هذا مع تصريحه بالسماع من شعبة؛ إلا أن يتابع على هذا الحديث.

فهل تصح المتابعات التي ذكرت لهذا الإسناد؟

لا تصح هذه المتابعات التي ذكرت أبا هريرة في الحديث؛ فكل هذه الطرق يشوبها ما قد بيّنَّاه سابقاً من اخطاء في وصل الحديث، واختلافات على مخارجها، وغير ذلك، وهذا ما صار إلية الإمامان الكبيران أحمد بن حنبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وأبو الحسن الدارقطني، حيث ذكرا أن الصحيح الإرسال، والله أعلم.

٣- أثر علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفاً عليه:

أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه(١٨٧/٢، ط.السلفية الهند)، قال: حدثنا أبو الأحوص ، عن عبد الأعلى ، عن أبي عبد الرحمن ، قال : اجتمع عيدان على عهد علي فصلى بالناس ، ثم خطب على راحلته ، ثم قال : يا أيها الناس ، من شهد منكم العيد فقد قضى جمعته إن شاء الله، ثم قال: حدثنا حفص بن غياث ، عن جعفر ، عن أبيه ، قال : اجتمع عيدان على عهد علي فشهد بهم العيد ، ثم قال : إنا مجمعون ، فمن أراد أن يشهد فليشهد.

إسناده ضعيف، وعلته:

عبد الأعلى بن عامر الثعلبي، قد ضعفه أحمد وأبو زرعة (ميزان الاعتدال ٥٣٠/٢).

وكذا أخرج في (١٨٨/٢)، عن يزيد عن الحجاج عن عطاء عن علي أو يعلى رضي الله عنهما، ولم يترجح واحد منهما عند المحققين، والأقرب عندي أنه يعلى بن أمية، كما سيأتي إن شاء الله، والله أعلم.

ويزيد هو ابن هارون السلمي الواسطي: ثقة ثبت متقن عابد أحد الأعلام (تهذيب الكمال ٦٦٢/٣٢-٦٧٠)

ولهذا الأثر علتان:

الأولى: حجاج بن أرطاة النخعي الكوفي: صدوق يدلس ويخطئ.

قال ابن عدي في الكامل (٥٢٧/٢):" والحجاج بن أرطاة إنما عاب الناس عَليه تدليسه، عنِ الزهري وعن غيره، وربما أخطأ في بعص الروايات فأما أن يتعمد الكذب فلا، وَهو ممن يكتب حديثه ".

الثانية: عطاء بن أبي رباح، قال الذهبي في الميزان (٧٠/٣):"ثبت رضي".

قال يحيى القطان: " كان عطاء يأخذ من كل ضرب " (الميزان ٧٠/٣).

قال ابن حجر في التقريب (ص:٣٩١):" ثقة فقيه فاضل، **لكنه كثير الإرسال من الثالثة**، مات سنة أربع عشرة على المشهور، وقيل إنه تغير بأخرة، ولم يكثر ذلك منه ".

والعلة أنه يبعُد أن عطاءً يروي عن علي؛ لأن عطاء ولد في آخر خلافة عثمان رضي الله عنه، ولم يدرك من خلافة علي إلا بضع سنين، وقد كان علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالكوفة، وعطاء بمكة؛ فعطاء عن علي مرسل.

ولهذا فالأقرب أن هذا الأثر عن يعلى بن أمية رضي الله عنه، فقد روى عنه عطاء، وقد كان يعلى هرب إلى مكة بعد وقعة الجمل، وبقي فيها إلى الستين (انظر سير أعلام النبلاء ١٠١/٣، ط.الرسالة)، حيث كان عطاء في مكة، والله أعلم.

وقد نفي محقق طبعة الفاروق لمصنف ابن أبي شيبة (٤٨/٣) أن يكون عطاء سمع من يعلى رضي الله عنه، ولعل فيما سبق بيان لاحتمال سماعه منه، والله أعلم

فهذا إسناد ضعيف.

وذكره أيضاً (١٨٧/٢) عن حفص بن غياث عن جعفر الصادق عن أبيه الباقر.

وفيه علتان:

الأولى: حفص بن غياث: وهو ثقة إلا انه ساء حفظه بعدما استقضي، وهو في عداد المدلسين، وجعفر الصادق في عداد شيوخه (ميزان الاعتدال ٥٦٧/١، طبقات المدلسين، ص: ٢٠، المختلطين للعلائي، ص: ٢٤).

الثانية: الانقطاع بين الباقر وعلي رضي الله عنهما.

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم في المراسيل (ص:١٨٦):" سمعت أبا زرعة يقول محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم لم يدرك هو ولا أبوه علي عليا رضي الله عنه".

فهذا إسناد ضعيف.

وأخرج عبد الرزاق في مصنفه (٣/٣٠٣، ح ٥٧٢٥، ت.حبيب الرحمن الأعظمي) عن ابن جريج، قال: قال عطاء، ذكر عن محمد بن علي بن حسين أخبر أنهما كانا يجمعان - يعني الجمعة والعيد - إذا اجتمعا. قالا: إنه وجده في كتاب لعلي، زعم.

وفي هذا الأثر انتفت شبهة تدليس ابن جريج على ما سيأتي إن شاء الله تعالى، ولكن يبقى كونه منقطعاً بين الباقر وعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ **فهو مرسل عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .**

ولكن إن صح أن ذلك كتاب علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فقد يحمل على الاتصال إذا تأكدنا من صحة نسبة الكتاب إلى علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وقد ذكر ابن الصلاح في المقدمة (ص: ١٨٠، ت.عتر) أن الشافعي وطائفة من نظار أصحابه على جواز العمل بالوجادة، والله أعلم.

ثم ذكره (٥٧٣٠)، فقال: عن ابن جريج قال: أخبرني جعفر بن محمد، بغير ذكر الوجادة.

وهذا مرسل عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ واضح، ولا إشكال في اسقاط عطاء هنا؛ فإن جعفراً من شيوخ ابن جريج، ولكن العلة أنه اختلاف على ابن جريج، ولعله تحمله من عطاء عن جعفر، ثم نشط، وأراد العلو؛ فأخذه عن جعفر مباشرةً، والله أعلم.

وكذلك في (٥٧٣١) عن الثوري، عن عبد الله، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي قال: اجتمع عيدان في يوم، فقال: «من أراد أن يجمع فليجمع، ومن أراد أن يجلس فليجلس». قال سفيان: يعني يجلس في بيته.

لكن ذكر ابن عبد البر في الاستذكار (٣٨٤/٢، ط.العلمية) أن الثوري أسنده عن عبد الأعلى، وهو الموافق لرواية ابن أبي شيبة المتقدمة.

وبالجملة، فقد تقدم الحكم على رواية عبد الأعلى.

وأما رواية عبد الله - إن صحت - فليس من شيوخ الثوري رجلٌ صحب أبا عبد الرحمن السلمي، على ما في تهذيب المزي، بعد مراجعة تراجم العبادلة من شيوخ سفيان؛ إلا عبد الله بن شُبرمة، وهو ثقة، كما ذكر الذهبي في الميزان (٤٣٨/٢).

فهذا أما أن يكون اختلافاً على الثوري؛ فيكون علة في الحديث، وأما أن عبد الرزاق وهم في النقل، وإن لم يهم؛ فهو موقوف صحيح، والله أعلم.

قال أبو بكر الفريابي في أحكام العيدين (ص:٢١٨): ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، قال: اجتمع عيدان على عهد علي فقال: إن هذا يوم اجتمع فيه عيدان، فمن أحب أن يجمع معنا فليفعل، ومن كان متنحيا فإن له رخصة.

وهذا فيه حاتم بن إسماعيل المدني، وهو صحيح الكتاب، صدوق يهم، كما ذكر ابن حجر في التقريب (ص:١٤٤).

إسناده حسن لغيره:

لأن وهمه منتفٍ ها هنا؛ لأن روايته موافقة لرواية غير واحد رووها عن جعفر مرسلاً عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، والله أعلم.

وقال ابن عبد البر في الاستذكار أيضاً (٣٨٤/٢): ذكر علي بن المديني عن يحيى بن سعيد عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عيدين اجتمعا على عهد علي، فذكره.

وهذا إن صح إلى ابن المديني مرسل صحيح، والله أعلم.

وعليه فإن هذا الأسانيد الضعيفة والمراسيل، قد تتقوى ليصح ذلك موقوفاً على علي رضي الله عنه، والله أعلم.

٤- أثر عبد الله بن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفاً عليه:

رواه أبو داود ١٠٧١: حدثنا محمد بن طريف البجلي، حدثنا أسباط، عن الأعمش، عن عطاء بن أبي رباح، قال:

" صلى بنا ابن الزبير في يوم عيد في يوم جمعة أول النهار، ثم رحنا إلى الجمعة، فلم يخرج إلينا، فصلينا وحداناً، وكان ابن عباس بالطائف، فلما قدم ذكرنا ذلك له، فقال: أصاب السُنَّة ".

قال الزيلعي في نصب الراية (٢/٢٢٥): " قال النووي: سنده على شرط مسلم ".

قال الألباني في صحيح أبي داود (٤/٢٣٨): " صحيح على شرط مسلم ".

وقال الارناؤوط: " إسناده صحيح ".

وأخرجه أبو داود في سننه (١٠٧٢)، قال: حدثنا يحيى بن خلف، حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، قال: قال عطاء: اجتمع يوم جمعة، ويوم فطر على عهد ابن الزبير، فقال: "عيدان اجتمعا في يوم واحد"، فجمعهما جميعا فصلاهما ركعتين بكرة، لم يزد عليهما حتى صلى العصر.

قال الألباني : " إسناده صحيح على شرط مسلم، وصححه ابن خزيمة ".

قال صاحب الروضة الندية (١/١٤٢، ط.المعرفة): " في إسناده مقال ".

قلت: **إسناده حسن، صحيح بالشواهد، وقد سكت عنه أبو داود:**

فيه يحيي بن خلف الباهلي: صدوق (انظر التقريب ٥٨٩).

أبو عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني: "ثقة ثبت " (التقريب ٢٨٠).

وقد نفى محقق طبعة الفاروق لمصنف ابن أبي شيبة (٤٧/٣) سماع عطاء من ابن الزبير؛ لأن ابن عمر توفي بعد ابن الزبير، ولم يسمع منه عطاء!

نعم قال إمامنا الإمام أحمد أنه لم يسمع من ابن عمر، وأثبت رؤيته له؛ فقد توفي ابن عمر بعد الحج، ولكن ابن الزبير كان في مكة، وقتل بها، وكان عطاء موجوداً بها، فلا يبعد أن يكون سمع منه، وكان إذ ذاك أمير المؤمنين الذي يصلي بالناس في مكة.

وقد قال المزي في تهذيب الكمال في ترجمة عطاء: " قال أبو عبيد الآجرى، عن أبى داود : كان عطاء بن أبى رباح أبوه نوبى، و كان يعمل المكاتل، و كان عطاء أعور أشل أفطس أعرج أسود ثم عمى بعد ، و عطاء قطعت يده مع ابن الزبير .

قال أبو عمرو بن العلاء : قلت لعطاء : إنك يومئذ لخنشليل بالسيف، قال : إنهم دخلوا علينا .

وقال وهب بن جرير بن حازم، عن أبيه : رأيت يد عطاء شلاء ضربت أيام ابن الزبير، قال وهب : قال أبى : وحدثنى أبو عمرو بن العلاء، قال : سمعت رجلا قال لعطاء: يا أبا محمد، والله إنك يومئذ لخنشليل بالسيف، فقال : إنهم دخلوا علينا "، فهذا يكفي، والله أعلم.

ومعنى خنشليل: جريء مُقْدِم (جمهرة اللغة ١٢١٨/٢، ط.دار العلم للملايين)

وأما يخشى من تدليس ابن جريج عن عطاء، فمدفوع بما رواه أبو بكر بن خيثمة في تاريخه (٢٥٠/١، ط.الفاروق)، قال: " حدثنا إبراهيم بن عرعرة، قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان، عن ابن جريج، قال: إذا قلت: "قال عطاء" فأنا سمعته منه، وإن لم أقل سمعت ".

وقد صرح الشيخ الألباني رحمه الله بقبول هذا الأمر في غير ما موضع من كتبه، منها:

تعليقه على بعض الأحاديث في إرواء الغليل (٢٠٢/٥، ط.المكتب الإسلامي): " وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين لولا أن ابن جريج قد عنعنه ، لكن قد روى ابن أبي خيثمة بإسناده الصحيح عن ابن جريج قال: " إذا قلت: قال عطاء ، فأنا سمعته منه ، وإن لم أقل: سمعت ".

قلت: وهذه فائدة عزيزة فاحفظها فإنى كنت فى غفلة منها زمنا طويلا ، ثم تنبهت لها ، فالحمد لله على توفيقه.

وبها تبين السر فى إخراج الشيخين لحديث ابن جريج عن عطاء معنعنا"اهـ

وفي السلسلة الصحيحة (٨٦/١، ط.مكتبة المعارف)، يقول : " ثم رأيت في ترجمة ابن جريج من " التهذيب " أنه قال: " إذا قلت: قال عطاء:

فأنا سمعته منه، وإن لم أقل: سمعت "، فهذه فائدة هامة، ولكن ابن جريج لم يقل هنا: " قال عطاء "، وإنما قال: " عن عطاء ". فهل حكمهما واحد، أم يختلف؟ الظاهر عندي الأول. والله أعلم "اهـ

ولكن، قال الشيخ الحويني حفظه الله في النافلة (٦/٢، ط.مكتبة الصحابة) : " قال الشيخ: ((وابن جريج وإن كان مدلسا، فروايته عن عطاء محمولة على السماع، لقوله هو نفسه: إذا قلت: قال عطاء، فأنا سمعته منه وإن لم أقل سمعت)) .

وكذا قال الشيخ- حفظه الله- في ((الصحيحة)) (٥٢/١) وفي ((الإرواء)) (٣/ ٩٧) .

ولما التقيت بالشيخ - حفظه الله - في عمان، في المحرم سنة (١٤٠٧) من الهجرة راجعته في هذا القول، فقال لي: إنه ما زال يرى صوابه؛ لأن ((قال)) تساوي ((عن)) عند غالب أهل العلم، غير أن في قلبي شيئا من هذا القول، لأن المدلس إنما توزن أقواله وألفاظه. فابن جريج حدد كلمة بعينها، وجعلها كالسماع فيما يتصل بروايته عن عطاء وحده، فلا يجوز تسويتها مع غيرها في حق المدلس، وإن تساوت في المعنى اللغوي أو الإصلاحي، ولو شاء ابن جريج لقال: ((لو قلت: عن عطاء)) لاسيما والرواية بـ ((عن)) أكثر جدا من الرواية بـ ((قال)) ، ولذا أرى -والله أعلم - أن ابن جريج إن قال: ((عن عطاء)) فمن غير الممكن إن نجعلها سماعا. والعلم عند الله تعالى.

ثم وقفت على بعض الأحاديث التي أعلها شيخنا - وفقه الله ورعاه - بعنعنة ابن جريج، برغم أنه رواها ((عن)) عطاء.! ".

وأخرجه النسائي في الكبرى (١٨٠٧، ط.الرسالة)، قال: أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا عبد الحميد بن جعفر، قال: حدثني وهب بن كيسان، فذكره ثم قال: فذكر ذلك لابن عباس، فقال: أصاب السنة ".

قال الألباني في صحيح أبي داود(٢٣٩/٤): " إسناده صحيح على شرط مسلم ".

قلت: إسناده صحيح.

يحيي هو القطان.

فيه عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله الأنصاري، وهو ثقة حسن الحديث، وكلام الثوري فيه لخروجه مع محمد بن عبد الله بن الحسن (السير للذهبي ٢٢/٧، ط.الرسالة).

ووهب بن كيسان مولى أل الزبير: ثقة (تهذيب الكمال ١٣٠/٣١-١٣١).

وأخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١٤٦٥)، فقال: نا بندار، نا يحيى، نا عبد الحميد بن جعفر، ح، وثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، نا يحيى، عن عبد الحميد بن جعفر، ح، وثنا أحمد بن عبدة، أخبرنا سليم يعني ابن أخضر، ثنا عبد الحميد بن جعفر الأنصاري من بني عوف بن ثعلبة قال: حدثني وهب بن كيسان، فذكره، وعزا اللفظ لأحمد بن عبدة.

أسانيد صحيحة.

بُندار، هو محمد بن بشار العبدي الحافظ الثقة من العاشرة (تقريب التهذيب، ص:٤٦٩).

يعقوب بن إبراهيم الدورقي: "ثقة من العاشرة " (التقريب: ٦٠٧).

أحمد بن عبدة الضبي البصري، وثقه أبو حاتم والنسائي (ميزان الاعتدال ١١٨/١).

سُليم بن أخضر البصري : ثقة مأمون (تهذيب الكمال ٣٣٨/١١-٣٤٠).

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (١٨٦/٢)، قال: حدثنا أبو خالد الأحمر ، عن عبد الحميد بن جعفر ، عن وهب بن كيسان ، قال : فذكره، ثم قال: فعاب ذلك أناس عليه ، فبلغ ذلك عند ابن عباس ، فقال : أصاب السنة . فبلغ ابن الزبير ، فقال : شهدت العيد مع عمر فصنع كما صنعت.

إسناد صحيح لغيره، إلا ذكر عمر رضي الله عنه؛ فإنه منكر.

وعلته :

أبو خالد الأحمر سليمان بن حيان الأزدي الكوفي: "صدوق يخطئ من الثامنة " (التقريب، ص:٢٥٠).

فحديثه حسن، وارتفع إلى رتبة الصحيح بالشواهد السابقة، وأما زيادته هنا أن ابن الزبير رفع ذلك إلى عمر فمن أخطائه؛ فإنه لا يقبل ما تفرد به، والله أعلم.

وقال في (١٨٧/٢): حدثنا أبو أسامة ، عن هشام بن عروة ، عن وهب بن كيسان ، فذكره دون ذكر ابن عباس، ثم قال قال هشام : فذكرت ذلك لنافع ، أو ذكر له ، فقال : ذكر ذلك لابن عمر فلم ينكره.

إسناد صحيح.

أبو أسامة هو حماد بن أسامة الكوفي:

قال الذهبي في الميزان: " قد روى عنه أحمد، وعلى، وابن معين، وابن راهويه، وقال أحمد: ثقة من أعلم الناس بأمور الناس وأخبارهم بالكوفة، وما كان أرواه عن هشام وما كان أثبته! لا يكاد يخطئ ".

وقد تكلم فيه الأزدي، والأزدي من المتشددين في الجرح، وقد تكلم في رجال مجمع على توثيقهم، وقد ردَّ علي الحفاظ كثيراً (انظر ترجمته في مقدمة تحقيق كتابه المخزون في علم الحديث).

وقد قال فيه الإمام احمد :" كان أبو أسامة صحيح الكتاب ضابطا للحديث كيسا صدوقا " (تهذيب الكمال ٢٢٣/٧).

وقال ابن سعد في الطبقات (٣٦٥/٦): " وكان ثقة مأمونا كثير الحديث يدلس وتبين تدليسه. وكان صاحب سنة وجماعة ".

وقد احتج الشيخان بروايته عن هشام بن عروة، دون تصريحه بالسماع، وذلك لأنه من أروى الناس عن هشام؛ فتحمل عنعته على السماع، والله أعلم.

الرد على ادعاء ابن عبد البر رحمه الله اضطراب الحديث:

قال ابن عبد البر في التمهيد (١٠/٢٧٤-٢٧٥): " فإن احتج محتج بما حدثناه عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أبو قلابة قال حدثنا عبد الله بن حمران قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر قال أخبرني أبي عن وهب بن كيسان قال اجتمع عيدان على عهد ابن الزبير فصلى العيد ولم يخرج إلى الجمعة، قال فذكرت ذلك لابن عباس فقال ما أماط عن سنة نبيه، فذكرت ذلك لابن الزبير فقال هكذا صنع بنا عمر، قيل له هذا حديث اضطرب في إسناده، فرواه يحيى القطان قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر قال أخبرني وهب بن كيسان قال اجتمع على عهد ابن الزبير عيدان فأخر الخروج حتى تعالى النهار ثم خرج فخطب فأطال الخطبة ثم نزل فصلى ركعتين ولم يصل للناس يومئذ الجمعة فذكر ذلك لابن عباس فقال أصاب السنة ذكره أحمد بن شعيب النسوي عن سوار عن القطان عن عبد الحميد بن جعفر لم يقل عن أبيه عن وهب بن كيسان ".

قلت: عبد الوارث، هو ابن سفيان شيخ ابن عبد البر، وقد أثنى عليه، وكان من ألزم الناس لشيخه قاسم بن أصبغ البياني، وهو شيخه في هذا الحديث، وقاسم إمام كبير ثقة، ذكره ابن حزم بالثقة والجلالة، وقد روى عن أبي قلابة (انظر بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس لأبي جعفر الضبي، ص: ٣٣٩، ٤٤٨، ط.دار الكاتب العربي) .

وعلة هذا الحديث:

أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي:

قال الدارقطني : " صدوق كثير الخطأ في من الأسانيد والمتون، حدث من حفظه فكثرت الأوهام منه " (تهذيب الكمال ٤٠١/١٨-٤٠٤).

وقد ذكر أبو قلابة في المختلطين (المختلطين للعلائي، ص:٧٧، والاغتباط بمن رمي بالاختلاط، ص:٢٢٢).

قال في التقريب (ص:٣٦٥): " صدوق يخطئ، تغير حفظه لما سكن بغداد ".

وقد ذكر العراقي في التقييد والإيضاح (ص:٤٦٢) أن ابن خزيمة رحمه الله ذكر أن أبا قلابة اختلط لما ذهب إلى بغداد، وأخذ العراقي يذكر بعض من سمع منه في البصرة قبل الاختلاط، وبعض من سمع منه في بغداد بعد الاختلاط.

وقد ذكر الذهبي في تاريخ الإسلام رحلة قاسم بن أصبغ إلى مكة وبغداد (٧٣٨/٧)؛ وعليه فإن قاسماً سمع من أبي قلابة في بغداد بعدما اختلط، والله أعلم.

فتكون زيادة جعفر بن عبد الله المديني والد عبد الحميد بن جعفر في الإسناد، والتي أعل ابن عبد البر الحديث لأجلها بالاضطراب؛ تكون من أوهام أبي قلابة رحمه الله، فهذه رواية منكرة لا تُعلُّ بها الأسانيد الأخرى الثابتة عن ابن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فكم من حديث صحيح ثابت، قد ذكره رواة ضعفاء فوهموا في إسناده، ولم يُعل الصحيح بسببهم، وحديث " الأعمال بالنيات " شاهد على ذلك؛ فهو ثابت ثبوت الجبال الرواسي، رغم ورود روايات ضعيفة عن غير عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من الصحابة كأبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، والله أعلم.

ثم هب أن أبا قلابة ثقة لم يختلط؛ فقد خالف هنا بزيادته والد عبد الحميد بن جعفر في الإسناد من هم أعلى منه، مثل بُندار وسَوَّار الثقتين؛ فتكون زيادته منكرة، والله أعلم.

ثم إني لم أر عبد الله بن حمران في شيوخ أبي قلابة الرقاشي، والعلم عند الله تعالى.

وقد أخطأ أبو قلابة في المتن أيضاً فرفع هذا الذي فعله ابن الزبير إلى عمر رضي الله عنهما، ولم يتابعه على ذلك إلا أبو خالد الأحمر، كما سيأتي، وهما يخطئان، وقد خالفا من هم أوثق وأكثر وأرجح، والله أعلم.

وقال في ابن أبي شيبة (١٨٧/٢) أيضاً: حدثنا هشيم ، عن منصور ، عن عطاء ، قال : اجتمع عيدان في عهد ابن الزبير فصلى بهم العيد ، ثم صلى بهم الجمعة صلاة الظهر أربعا.

إسناده منكر:

منصور هو ابن زاذن الواسطي، ثقة ثبت عابد (التقريب: ٥٤٦).

علته:

هُشيم بن بشير الواسطي:

قال ابن حجر في طبقات المدلسين (ص:٤٧): " من أتباع التابعين مشهور بالتدليس مع ثقته وصفه النسائي وغيره بذلك ومن عجائبه في التدليس أن أصحابه قالوا له نريد أن لا تدلس لنا شيئا فواعدهم فلما أصبح أملى عليهم مجلسا يقول في أول كل حديث منه ثنا فلان وفلان عن فلان فلما فرغ قال هل دلست لكم اليوم شيئا قالوا لا قال فان كل شئ حدثتكم عن الاول سمعته وكل شئ حدثتكم عن الثاني فلم اسمعه منه قلت فهذا ينبغي أن يسمي تدليس العطف ".

وقال في التقريب (ص:٥٧٤): " ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي ".

وهذا الإسناد قابل للتحسين بمجموع الروايات عن ابن الزبير رضي الله عنهما، لولا نكارة متنه؛ فإنه مخالف للروايات التي تتابعت على أن ابن الزبير رضي الله عنهما لم يخرج ليصلي الجمعة، حتى عاب عليه الناس، والله أعلم.

وأخرجه الحاكم (١٠٩٧)، قال: أخبرنا أبو بكر بن إسحاق ، أنبأ أبو المثنى ، حدثنا مسدد ، وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي ، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثني أبي قالا : حدثنا يحيى بن سعيد ، حدثنا عبد الحميد بن جعفر الأنصاري ، حدثني وهب بن كيسان، فذكره، ثم قال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه.

أبو بكر أحمد بن إسحاق الصبغي: ترجمته في طبقات الشافعية للسبكي (٩/٣، ط.هجر)، وهو إمام جليل.

أبو المثنى معاذ بن المثنى العنبري ك ترجمته في طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (٣٣٩/١) روى عن مسدد شيخ البخاري.

أحمد بن جعفر القطيعي راوي مسند أحمد عن ابنه عبد الله، وهو صدوق، حسَّن الحاكم حاله، وقال فيه: ثقة مأمون، وقد اختلط في آخر حياته (انظر ميزان الاعتدال ٨٧/١).

ثم أصل الإسناد رجاله ثقات، وكلهم من رجال الشيخين، إلا عبد الحميد بن جعفر فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري متابعةً.

فإن كان معنى على شرطهما: أن الشيخين أخرجا نفس الإسناد، فليس الإسناد على شرطهما، كما قال الحاكم رحمه الله، ووافقه الذهبي!!

ولكن على شرطهما له معنى آخر:

قال الحاكم في مقدمة المستدرك (٣/١): " وأنا أستعين الله على إخراج أحاديث رواتها ثقات ، قد احتج بمثلها الشيخان رضي الله عنهما أو أحدهما "، فتأمل قوله "بمثلها"، فهذا يعني أن قوله على شرطهما يعني إن لم يكونوا بأعيانهم رواة الصحيحين أو أحدهما، فهم لا يقلون عنهم، والله أعلم.

وبالجملة فهذا إسناد صحيح.

وقد أخرجه عبد الرزاق (٥٧٢٥) عن ابن جريج، قال : قال عطاء، دون التعرض لذكر ابن عباس أو ابن عمر رضي الله عنهما، وفيه ذكر وجادة محمد بن زين العابدين لكتاب علي رضي الله عنه، كما مرَّ.

إسناد صحيح.

عبد الرزاق ثقة من أثبت الناس في ابن جريج ومعمر، وكذا ابن جريج من اثبت الناس في عطاء، وقد سبق معنا أن قوله :" قال عطاء"، سمعه منه، فهذا متصل.

وذكر بعده في (٥٧٢٦)، قال: عن ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير، فذكر فيه موافقة ابن عباس رضي الله عنهما.

إسناد حسن لغيره

أبو الزبير : هو محمد بن مسلم المكي، وهوثقة كثير التدليس، روى عن ابن الزبير، ولم يرو عن ابن عباس، فروايته عن ابن الزبير لها شواهد، وأما روايته موافقة ابن عباس، فمنقطعة، ولكن لها شواهد ثابتة.

وأخرجه الفريابي (ص:٢١٩)، قال: ثنا عمرو بن علي، ثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن عطاء، فذكره.

إسناده صحيح.

وقد زالت شبهة تدليس ابن جريج بالمتابعات السابقة.

الفريابي، هو أبو بكر جعفر بن محمد بن المستفاض، وهو ثقة متقن (تاريخ دمشق ١٤٩/٧٢، ط.دار الفكر).

عمرو بن علي الفلاس: قال فيه النسائي: ثقة صاحب حديث حافظ (تهذيب الكمال ١٦٥/٢٢).

وبالجملة فهذا ثابت صحيح عن ابن الزبير رضي الله عنه، والله أعلم.

٥- أثر ابن عمر رضي الله عنهما موقوفاً عليه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (١٣١٢، ط.الرسالة)، قال: حدثنا جُبارة بن المُغَلِّس، حدثنا مِندل بن علي، عن عبد العزيز بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال : اجتمع عيدان على عهد رسول الله ﷺ، فصلى بالناس ، ثم قال : من شاء أن يأتي الجمعة فليأتها، ومن شاء أن يتخلف فليتخلف.

قال ابن الجوزي في العلل المتناهية (٤٧٠/١، ط.العلمية): " وهذا لا يصح مندل بن علي ضعيف جدا وأما جبارة فليس بشيء، قال يحيى هو كذاب، قال ابن نمير كان يوضع له حديث فيحدث به ".

إسناده ضعيف جداً

فيه علتان:

جُبارة بن المُغَلِّس الحماني الكوفي:

قال الذهبي في الميزان (٣٨٧/١): " قال ابن نمير: صدوق ما هو ممن يكذب، وقال البخاري: حديثه مضطرب، وقال أبو حاتم: هو على يدى عدل، وروى أبو معين الحسين بن الحسن، عن يحيى ابن معين: كذاب، وقال ابن نمير: يوضع له الحديث فيرويه، ولا يدرى ".

فقول ابن معين أنه كذاب، يحمل على أنه سبر أحاديثه؛ فوجدها مضطربة، وأنه شديد الغفلة، كانت توضع له الأحاديث، ولا يدري؛ لا أنه يتعمد الكذب، وبهذا تتفق أقوال الأئمة، ولذلك قال ابن حجر في التقريب (ص: ١٣٧): " ضعيف "، ولم يزد على ذلك، والله أعلم.

مِندل بن علي العنزي الكوفي:

لينه أبو زرعة، وضعفه إمامنا أحمد بن حنبل رضي الله عنه (انظر ميزان الاعتدال ١٨٠/٤).

وقال ابن حجر في التقريب (ص:٥٤٥): " ضعيف ".

وأخرجه الطبراني في الكبير (١٣٥٩١، ت.السلفي)، قال: حدثنا محمد بن يوسف التركي، ثنا عيسى بن إبراهيم البركي، ثنا سعيد بن راشد السماك، ثنا عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر بنحوه، لكن قال الهيثمي في المجمع (٣١٨٧، ط.دار الفكر): " رواه الطبراني في الكبير من رواية إسماعيل بن إبراهيم التركي عن زياد بن راشد أبي محمد السماك ولم أجد من ترجمهما ".

فظهر تباين ما بين المعجم والمجمع، وأن أحدهما في المطبوع محرف، والظاهر أن الهيثمي هو الذي وقع في التحريف؛ لأن سعيد بن راشد هذا له ترجمة في أكثر من موضع، أما زياد بن راشد، فالمعروف هو أبو سفيان المدني، وقد وثقه أبو حاتم (انظر تاريخ الإسلام ٨٥٢/٤، ت.بشار)، وأما عيسى بن إبراهيم البركي فله ترجمة في أكثر من موضع، وأما إسماعيل

بن إبراهيم التركي، فلم أجد له، وقد نبه على وقوع التحريف في المجمع محقق المعجم الكبير، ولم يفصِّل، كما فصَّلتُ بفضل الله عز وجل.

إسناده ضعيف جداً

فيه:

محمد بن يوسف التركي الفرغاني: وثقه الخطيب (تاريخ بغداد ٦٢٥/٤).

عيسى بن إبراهيم البركي : قال فيه الذهبي في الميزان (٣١٠/٣): " صدوق له أوهام ".

سعيد بن راشد السماك: قال الذهبي في الميزان (١٣٥/٢): " قال البخاري: منكر الحديث، وقال عباس عن يحيى: ليس بشئ، وقال النسائي: متروك "

ولكن مرَّ معنا أنه قد ثبت عدم إنكار ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على ابن الزبير رضي الله عنه فعله.

٦- أثر عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفاً:

صحيح الإسناد

أخرجه مالك في الموطأ (٤٩١، ت.بشار)، عن ابن شهاب، عن أبي عبيد، مولى ابن أزهر، أنه قال: شهدت العيد مع عمر بن الخطاب فصلى، ثم انصرف، فخطب الناس، فقال: إن هذين يومان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما: يوم فطركم من صيامكم، والآخر يوم تأكلون فيه من نسككم.

قال أبو عبيد: ثم شهدت العيد مع عثمان بن عفان، فجاء فصلى، ثم انصرف فخطب، وقال: إنه قد اجتمع لكم في يومكم هذا عيدان، فمن أحب من أهل العالية أن ينتظر الجمعة، فلينتظرها، ومن أحب أن يرجع، فقد أذنت له.

وقد ورد قول أبي عبيد في شهوده العيد مع عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ معلقاً في صحيح البخاري بصيغة الجزم، كما هو في الموطأ.

وأخرجه الشافعي من طريق مالك في مسنده الذي رتبه سَنجَر الجاولي (٥٠٠، و٥٠١، ت.الفحل)، ولكن أسنده على غير ما في الموطأ، والله أعلم.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٨٠/٣، ح٥٦٣٦) من طريق معمر عن الزهري، وظاهر الحكاية معلق.

وكذا أخرجه ابن أبي شيبة (١٨٧/٢) عن ابن عيينة عن الزهري عن أبي عبيد بنحوه غير معلق.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده(١٥٢، ت.إرشاد الحق) عن ابن عيينة عن ابن شهاب بنحوه.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٣٦٤/٨-٣٦٥، الإحسان) من طريق مالك، وظاهر الحكاية عن عثمان التعليق.

وأخرجه الطحاوي(١٩١/٣-١٩٢) من طريق مالك وابن عيينة عن الزهري بنحوه.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣١٨/٣)، مسنداً من طريق مالك عن الزهري، ومعلقاً من طريق يونس عن الزهري.

وأخرجه الفريابي في أحكام العيدين (ص: ١٢٦- ١٣١، ط.مكتبة العلوم والحكم)، وذكر طرقاً له عن ابن عيينة، والزُّبيدي، ومعمر، والليث عن عُقيل، وبشر بن شعيب عن أبيه، وصالح بن كيسان، ويونس، كلهم عن ابن شهاب الزهري عن أبي عبيد ما بين مسند ومعلق عند حكايته فعل عثمان رضي الله عنه.

٧- آثار أخرى:

١- روى عبد الرزاق في مصنفه (٥٧٢٨): عن الثوري، عن عبد العزيز، عن ذكوان قال: اجتمع عيدان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فطر وجمعة - أو أضحى وجمعة - قال: فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «إنكم قد أصبتم ذكرا وخيرا، وإنا مجمعون، من أراد أن يجمع فليجمع، ومن أراد أن يجلس فليجلس».

مرسل صحيح الإسناد إلى ذكوان أبي صالح:

ورواه البيهقي في الكبرى (٣/٣١٨) مرسلاً أيضاً، وكذا الطحاوي في شرح المشكل (١١٥٦)، وقد مر معنا هذا في الأحاديث المرفوعة.

قال أبو بكر الفريابي في أحكام العيدين (ص:٢١٨): ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا أبو عوانة، عن عبد العزيز بن رفيع، قال: سألت أهل المدينة فقلت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين بالمدينة فما اجتمع عيدان في يوم قالوا: بلى، قام فحمد الله وأثنى عليه وقال: «إنه قد اجتمع لكم عيدان وقد أصبتم ذكرا وخيرا وإنا مجمعون، فمن شاء أن يأتينا فليأتنا، ومن شاء أن يجلس فليجلس» فلقيت ذكوان أبا صالح، فقال لي مثل ما قال أهل المدينة ".

مرسل منقطع الإسناد، لكنه حسن لغيره إلى ذكوان بالشاهد السابق، والله أعلم.

لم أجد لأبي عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري الواسطي سماعاً من عبد العزيز بن رفيع، وهو ثقة ثبت إذا حدث من كتابه (راجع تهذيب الكمال ٣٠/٤٤١-٤٤٨).

٢- قال البيهقي رحمه الله في الكبرى(٣/٣١٨): وروى ذلك عن عمر بن عبد العزيز عن النبي ﷺ مقيدا بأهل العالية إلا أنه منقطع.

أخبرناه أبو زكريا بن أبى إسحاق المزكى حدثنا أبو العباس : محمد بن يعقوب أخبرنا الربيع بن سليمان أخبرنا الشافعى أخبرنا إبراهيم بن محمد حدثنى إبراهيم بن عقبة عن عمر بن عبد العزيز قال : اجتمع عيدان على عهد النبى ﷺ، فقال : "من أحب أن يجلس من أهل العالية فليجلس فى غير حرج ".

قال البيهقي في معرفة السنن والآثار (٣/٦٥، ت.كسروي): " هذا مرسل، وقد روي من وجه آخر موصولاً دون هذا التقييد ".

مرسل اسناده ضعيف جداً إلى عمر بن عبد العزيز:

فيه:

أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي شيخ الشافعي، قال ابن حجر في التقريب (ص:٩٣): " متروك ".

وقال في طبقات المدلسين (ص:٥٢): " ضعفه الجمهور ووصفه أحمد والدارقطني وغيرهما بالتدليس ".

وأخرجه الفريابي (ص:٢٢٢)، قال: ثنا عبد الأعلى بن حماد، ثنا وهيب بن خالد، عن إبراهيم بن عقبة، قال: سمعت عمر بن عبد العزيز، يخطب في عيدين اجتمعا، فذكره بنحوه.

مرسل صحيح الإسناد

عبد الأعلى بن حماد الباهلي، وثقه أبو حاتم وغيره (تهذيب الكمال ٢٩/١١).

وفي التقريب (ص:٣٢١): لا بأس به.

وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي:

قال ابن حجر في التقريب (ص:٥٨٦): " ثقة ثبت لكنه تغير قليلاً بأخرة ".

وقد ذكره المزي فيمن سمع من إبراهيم بن عقبة (١٥٣/٢).

إبراهيم بن عقبة بن أبي عياش الأسدي:

قال في التقريب (ص:٩٢): ثقة أخو موسى.

قلت: أولاد عقبة موسى، ومحمد، وإبراهيم، كلهم ثقات

(انظر الطبقات ٤٢٥/٥).

وبالجملة؛ فهذا مرسل ثابت عن عمر بن عبد العزيز رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

٣- قال أبو بكر بن أبي شيبة (١٨٧/٢): حدثنا هشيم ، عن عطاء بن السائب ، قال : اجتمع عيدان على عهد الحجاج ، فصلى أحدهما ، فقال أبو البختري : قاتله الله أنى علِق هذا ؟.

يعني كيف وقع على هذه السُنَّة التي كان لابد أن تخفى على مثله من الظالمين.

٤- وقال أيضاً: حدثنا محمد بن فضيل ، عن عطاء بن السائب ، قال : اجتمع العيدان في يوم ، فقام الحجاج في العيد الأول ، فقال : من شاء أن يجمع معنا فليجمع ، ومن شاء أن ينصرف فلينصرف ، ولا حرج ، فقال أبو البختري ، وميسرة : ما له ، قاتله الله تعالي من أين سقط على هذا ؟.

إسنادان ضعيفان، والقصة تحتمل الصحة، والله أعلم

عطاء بن السائب:

قال في التقريب (ص: ٣٩١): " عطاء ابن السائب أبو محمد ويقال أبو السائب الثقفي الكوفي صدوق اختلط من الخامسة ".

وهذا النوع من الرواة، لابد من تمييز من روى عنه قبل الاختلاط، ومن بعده، وقد قال العلائي في المختلطين (ص:٨٣):" وقال يحيى بن سعيد القطان: حديثه ضعيف إلا ما كان عن شعبة وسفيان يعني الثوري، واستثنى من حديث شعبة حديثين من روايته عن زاذان؛ فإن شعبة يقول: سمعتهما منه بأخرة، وقال أيضا: سمع منه قبل أن يتغير، وذكر العقيلي أن حماد بن سلمة ممن سمع منه بعد الاختلاط، قال ابن القطان: وكذلك جرير

وخالد بن عبد الله وابن علية وعلي بن عاصم، وبالجملة أهل البصرة فإن أحاديثهم عنه مما سمع بعد الاختلاط لأنه قدم عليهم في أخرة عمره ".

وقال العراقي في التقييد والإيضاح (ص:٤٤٤):" وكذلك ما روى عنه محمد بن فضيل بن غزوان، قال أبو حاتم فيه غلط واضطراب، وقال العجلي ممن سمع منه بآخرة هشيم وخالد بن عبد الله الوسطي، قلت وقد روى البخاري حديثا من رواية هشيم عن عطاء بن السائب وليس له عند البخاري غيره، إلا أنه قرنه فيه بأبي بشر جعفر بن إياس رواه عن عمرو الناقد عن هشيم عن أبي بشر وعطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، قال : الكوثر الخير الكثير الذي أعطاه الله إياه ".

فلا تصح رواية هشيم، وهو مدلس أيضاً كما سبق، وكذلك رواية محمد بن فضيل بن غزوان عن عطاء بن السائب، فإنهما سمعا منه بآخرة.

وهذا أليق في باب المرفوع، وأما في حكاية المقطوعات، فالأمر أهون، والله أعلم

وأما أبو البَختري، فهو سعيد بن فيروز الطائي مولاهم الكوفي، ثقة (تهذيب الكمال ٣٢/١١-٣٥).

٥- وقال: حدثنا هشيم ، عن شعبة ، عن الحكم ، عن إبراهيم ، قال : تجزئه الأولى منهما.

إسناده ضعيف

هشيم ثقة يدلس كثيراً، وقد مرَّ معنا.

والحكم هو ابن عتيبة الكندي، ثقة ثبت فقيه، ربما دلس، وهو أثبت أصحاب إبراهيم النخعي (تهذيب الكمال ١١٤/٧-١٢٠).

٦- وقال: حدثنا معتمر ، عن ليث ، عن عطاء ، قال : إذا اجتمع عيدان في يوم ، فأيهما أتيت أجزأك.

إسناده ضعيف، وهو يُحسَّن لغيره:

علته:

ليث، وهو ابن أبي سُليم الكوفي، وليس ليث بن سعد المصري؛ بدلالة معتمر بن سليمان، فهو من أصحاب بن أبي سُليم، والله أعلم.

قال ابن الكيال في الكواكب النيرات (٤٩٤/١، ط.دار المأمون): " قال ابن عدي: له أحاديث صالحة، وقد روى عنه شعبة والثوري، ومع الضعف الذي فيه يكتب حديثه، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق اختلط أخيراً ولم يتميز حديثه فترك ".

٧- وقال في (١٨٨/٢): وعن شعبة ، عن الحكم ، عن إبراهيم ؛ في العيدين إذا اجتمعا ؟ قالا : يجزئ أحدهما.

سبق هذا الأثر عن هشيم، وقد علقه ابن أبي شيبة ها هنا.

٨- وقال: حدثنا يزيد بن هارون ، قال : أخبرنا حجاج ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن الزبير ، قال : يجزئ أحدهما.

إسناده ضعيف

حجاج هو ابن أرطاة، وقد سبق أنه صدوق يدلس ويخطئ، وهو هنا يروي عن عبد العزيز بن رفيع، ولا أعرف له سماعاً عن عبد العزيز.

ثم الزبير هذا لا أعرفه، وهو هكذا في المطبوعات الخمس التي رأيتها، ويحتمل أنه عبد الله بن الزبير الصحابي رضي الله عنهما، فهو من شيوخ عبد العزيز بن رفيع، والله أعلم.

٩- حدثنا معاوية بن هشام ، قال : حدثنا سفيان ، عن مجالد ، عن الشعبي ، قال : إذا كان يوم جمعة وعيد ، أجزأ أحدهما من الآخر.

إسناد ضعيف

معاوية بن هشام الأسدي: قال في التقريب (ص:٥٣٨): صدوق له أوهام.

وسفيان هو الثوري.

ومجالد هو ابن سعيد الكوفي: قال في التقريب (ص:٥٢٠): " ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره "

١٠- قال ابن عبد البر في الاستذكار (٣٨٧/٢): " وقد روي عن جماعة من التابعين منهم: أبو البحتري الطائي، والشعبي: والنخعي، وأبو ميسرة عمرو بن شرحبيل، والحسن البصري، وأبو إدريس الخولاني ".

اعتبار هذه الطُّرُق جميعها، وتقويتها:

بعد أن تعرضنا لدراسة هذه الطرق، ونقد كل طريق على حدة؛ فنتعرض الآن لدراسة مجموع هذه الطرق، وهل يصلح أن تتقوى بمجموعها ؟؛ لتصح نسبة الترخيص في ترك الجمعة يوم العيد إلى رسول الله ﷺ، كما هو مذهب السادة الحنابلة رضي الله عنهم، أم لا يصح هذا الأمر.

وسوف يكون منطلقنا في هذه الدراسة؛ القول الذي أُثِر عن سيدنا الإمام أحمد بن محمد الشيباني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وعليه عمل أهل العلم المتقدمين من محدثي هذه الأمة المباركة:

نقل المرُّوذي في العلل (رقم ٢٨٧)، وكذا ابن هانئ في مسائله (١٩٢٥، ١٩٢٦)، عن الإمام أحمد، قال:

" الحديث عن الضعفاء قد يحتاج إليه في وقت، والمنكر أبداً منكر ".

ولذا فإنا إن شاء الله عز وجل؛ نقوم بطرح الطرق المنكرة التي ظهرت نكارتها معنا أثناء عملية النقد التي أجريناها بفضل الله عز وجل، ونبقي على ما يصلح معنا لدخول عملية الاعتبار التي سنجريها الآن إن شاء الله عز وجل:

الطُّرُق التي تصلح معنا للاعتبار:

١- حديث إياس بن أبي رملة عن زيد بن أرقم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وآفته أن إياساً مجهول.

٢- مرسل ذكوان أبي صالح رحمه الله، وإسناده صحيح إليه.

٣- موقوف عبد الله بن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وإسناده صحيح إليه.

٤- موافقة عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وعبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وهما ضمن إسناد ابن الزبير رضي الله عنه.

٥- موقوف علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بإسناد حسن لغيره.

٦- موقوف عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، بإسناد صحيح إليه.

٧- مرسل عمر بن عبد العزيز رحمه الله، بإسناد صحيح إليه.

٨- آثار عن جماعة من السلف، بأسانيد أكثرها ضعيف، وأقواها ما روي عن عطاء بن أبي رباح رحمه الله.

فهل تصلح هذه الأخبار لتتقوى ببعضها؟

الجواب إن شاء الله تعالى : نعم.

فالعلة في حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه، هي جهالة إياس بن أبي رملة الشامي، وإنما قَبِل العلماء حديث المجهول بشروط، سنذكرها إن شاء الله تعالى.

قال الإمام الذهبي رحمه الله في كتابه ميزان الاعتدال (٢١١/١): " فما كل من لا يعرف ليس بحجة، لكن هذا الأصل ".

يعني أن الأصل في رواية المجهول أنها لا تقبل، لكن ليس هذا حال كل المجهولين الذين لا يعرفون، فمنهم من إذا احتفت بروايتهم قرائن، دلت على صحة حديثهم، وأنهم على الأصل في تعديل المسلمين، وقد ذكر الذهبي رحمه الله ذلك في أثناء تعرضه لترجمة راوٍ اسمه: أسفع بن أسلع، فقال: " عن سمرة بن جندب.

ما علمت روى عنه سوى سويد بن حجير الباهلي.

وثقه مع هذا يحيى بن معين، فما كل من لا يعرف ليس بحجة، لكن هذا الأصل ".

فانظر كيف أن ابن معين وثقه، رغم أنه مجهول العين؛ لأنه قد روى عنه واحد، ولكن لما سبر ابن معين حديثه، ووجد له شواهد تؤكده، علم أنه مقبول الرواية، غير مرودها.

فإن المجهول إذا أتى بما لا ينكر عليه، وكان روايته موافقة لرواية الثقات، قبل حديثه، وفي الصحيحين من هذا الضرب نماذج كثيرة لأقوام من المجهولين خرج لهم الشيخان لما وافقت رواياتهم روايات الثقات، وكذلك عمل الإمام الترمذي رحمه الله في جامعه، وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم في استدراكه، وتوسع الطبري رحمه الله في ذلك، وقد جاء عن ابن معين، والنسائي، وابن حبان، والعجلي، وغيرهم توثيق جماعة من المجاهيل؛ لأنهم وجدوا أخبارهم مستقيمة، فدلت على صحة المخارج، والله أعلم.

وكذا جاء عن ابن المديني رحمه الله؛ فإنه فعل ذلك الأمر مع إياس بن أبي رملة، فقد حكم بجهالته، ومع ذلك صحح حديثه، كما مرَّ معنا، وابن المديني رحمه الله وسط في هذه المسألة، فهو بين أبي حاتم الرازي الذي وصف بتشدده مع المجهولين، وابن حبان الذي

وصف بتساهله معهم، حتى أنه أدخل الجماعات الكثيرة منهم في كتاب الثقات، كما مرَّ معنا.

(راجع التنكيل للمعلمي ٢٥٥/١، ط.المكتب الإسلامي، ورسالة هامة بشأن جهالة الراوي للشيخ عبد الله السعد).

قال الشيخ السعد في رسالته النفيسة حول جهالة الراوي، باختصار وترتيب: " ويشترط في مثل هؤلاء الرواة شروط ، هي :

١- أن يسمى الراوي ، وأما من لم يسمّى فلا يحتج به بالاتفاق .

٢- أن لا يكون متكلما فيه ، لأن من تكلم فيه فهو ضعيف ، فهو غير داخل فيما تقدم .

٣- أن لا يأتي بما هو منكر ، لا من حيث الإسناد ولا المتن....

٤- أن يكون هذا الراوي من الطبقات المتقدمة، من طبقة التابعين ونحوهم، لأن اسم الستر والعدالة فيهم أكثر ممن أتى من بعدهم ، وأما من كان من الطبقات المتأخرة وكان فيه جهالة فهذا لا يجوز قبول حديثه ، لأنه يعدّ منكرا إلا أن يروي حديثا معروفا قد رواه غيره ، بل الثقة إذا تفرّد بشيء وكان من الطبقات المتأخرة ردّ ، فكيف بغيره ؟!

٥- أن لا يكون المتن الذي رواه من ليس بمشهور طويلا ، فإذا كان طويلا فقد لا يقبل ، لأن المتن الطويل يحتاج إلى من يثبت حفظه ، وهذا الراوي لم يشتهر بذلك ، والله تعالى أعلم

٦- أن يروي عنه الثقات.

٧- إخراج حديثه في كتاب اشترط مصنفه الصحة ، وعلى رأس ذلك من خرج له البخاري ومسلم.

٨- وجود شواهد لرواية الراوي غير المشهور ، فلا شك أن هذا يقوي هذا الراوي بخلاف ما لو روى ما يخالف رواية الثقات ، فهذا يدل على ضعفه ، وهذا واضح ، والله تعالى أعلم . انتهى مختصراً.

فإياس بن أبي رملة، قد ذكر باسمه، ولم يذكر أحد فيه طعناً يوجب رد حديثه، كما يذكر في بعض المجاهلين، يقال مثلاً : " مجهول، وحديثه منكر "، والمتن قصير، وذكر أنه شاهده وسمعه، وهم من جملة التابعين، وقد روى عثمان الثقفي عنه، وهو ثقةٌ، وقد تتابع جمع من أصحاب كتب الحديث على ذكر حديثه في هذا الباب، وسكت عنه الإمام أبو داود رحمه الله، وهو يخرّج أصح ما في الباب، وكذا الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ فإنه لما سُئل عن العيدين يجتمعان في يوم واحد؛ ذكر الحديث، وهذا احتجاج منه بحديث إياس (انظر البدر المنير ٩٩/٥)، وقاعدته رحمه الله أنه يخرّج الضعيف في مسنده إذا لم يجد ما يدفعه(راجع للأهمية كلام السخاوي في فتح المغيث ١٠٩/١-١١١، ط.السُنَّة)، والضعيف هنا الذي يعتمده الإمام رحمه الله، هو الضعيف الذي احتفت به شواهد وقرائن، وهو الحسن لغيره، كما حرره غير واحد من أهل العلم؛ لا سيما الإمامان الحنبليان ابن تيمية وابن القيم رحمهما الله.

تقويةُ حديثِ إِياسٍ بالشواهدِ التي ذكرناها:

فنقطة الضعف في هذا الحديث؛ أنه من رواية مجهول، وهذه النقطة تتقوى، برود روايات تتوارد على هذا المعنى؛ لتبين أن مخرج الحديث صحيح.

(للفوائد الجمة في هذا الباب يرجى قراءة كتاب الإرشادات لشيخنا طارق بن عوض الله حفظه الله، فقد تعلمت منه، ومن غيره من كتب الشيخ الكثير والكثير)

إن أقوى ما يشوب حديث إياس بن أبي رملة في نظري من توهين؛ هو صنيع الإمام البخاري رحمه الله تعالى؛ فإنه سكت عليه، وأورد الحديث، ولم يذكر الرخصة، كما أثبته في جمع الطُّرُق، وهذا لعله إشارة بخارية إلى ضعف الحديث، والله أعلم.

فلننظر إلى مرسل أبي صالح الصحيح الإسناد إليه، وكذا مرسل عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فإنَّه احتُمِل أن يكون أبو صالح، قد أخذه من أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أو من غير من الصحابة رضي الله عنهم، واحتمل أن يكون أخذه من تابعي آخر لا نعرف شيئاً عن عدالته وضبطه، وقد يزول هذا الضعف بوجود ذات الأمر في مرسل عمر بن عبد العزيز رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، والذي صححت إسناده، كما سبق، فمن أين أخذه عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؟

النظر في مرسل عمر بن عبد العزيز رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

احتمل أن يكون أخذه من أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وهذا ضعيف؛ لأنه لم يروه أحد عن أنس، واحتمل أن يكون أخذه من التابعين الذين كانوا معه، مع العلم أنه لم يلق أبا هريرة رضي الله عنه، لكنه عالم بسيرة خلفاء بني أمية قبله، فقد يتوجه أنه علم أن معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فعل هذا من طريق زيد بن أرقم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وأفعال الخلفاء يحفظها الناس، ويتوارثها أعقابهم من بعدهم، والله أعلم.

ثم إذا اعتبرنا شروط تقوية المرسل التي ذكرها الشافعي رحمه الله، وحررها العلماء:

وهي شروط في الرواية المرسلة:

١- صحة السند إلى المرسِل:

وقد ذكرنا صحتها بفضل الله عز وجل.

٢- أن لا يُعرف المرسِل برواية عن غير مقبول الرواية من مجروح أو مقبول:

ولقد تتبعت شيوخ عمر بن عبد العزيز رحمه الله، فما وجدت غير ثقة، أو إمام، فضلاً عن الصحابة رضي الله عنهم.

غير واحد هو محمد بن عبد الله بن الحارث بن نوفل، وهو مقبول الرواية بفضل الله.

٣- أن يكون ثقة لا يخالف الحفاظ:

وحسبك بعمر بن عبد العزيز إمامة وثقةً.

٤- أن يكون من كبار التابعين لا من صغارهم:

وهذا ما قد يعيب مرسله؛ فإنه من الطبقة الرابعة التي تلي وسطى التابعين.

ثم النظر في مرسل أبي صالح رحمه الله:

فتجد أنه صح السند إليه، وأن شيوخه كلهم ثقات من الصحابة والتابعين، غير زاذان أبي عمر الكندي، فهو صدوق يرسل (التقريب، ص: ٢٣١)، فيخاف المرء أن يكون أبو صالح قد أخذه منه، وهو أصلاً ممن يرسل، فيتسلسل الأمر.

ومن شيوخ أبي صالح السمان، رجل يعرف بمالك الدار، وهو مولى عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وقد رفع ابن سعد عنه اسم الجهالة (الطبقات ٨/٥)، ولم يجرحه أحد، فيمن رأيت، والله أعلم.

ويعيب مرسله أيضاً كون أبي صالح من الطبقة الثالثة وسطى التابعين، والعمل كما ذكرنا في تقوية المرسل بأن يكون صاحبه من كبار التابعين.

لكن الأمر قريب في وسطى التابعين، والله أعلم.

كما انهم اشترطوا في تقوية المرسل بالمرسل أن يكون صاحبي الروايتين غير معروفين بالأخذ عن شيوخ بعض، وهذا غير متحقق؛ فإنَّ أبا صالح وعمر بن عبد العزيز؛ قد اشتركا في عبد الله بن إبراهيم بن قارظ، وهو صدوق (التقريب، ص: ٩١) (وراجع ترجمة أبي صالح وعمر بن عبدالعزيز عند المزي لتعرف ذلك).

فهذان المرسلان لا يصلحان لأن يقوي بعضهما ببعض، فيحتاجان إلى مقوٍ من خارج، ولكنَّ الأمر قريب إن شاء الله تعالى.

فإذا انضاف إلى ما سبق أن هذه الروايات المسندة والمرسلة، قد اتت موقوفات عن بعض أصحاب النبي ﷺ صح السند إليهم، كان ذلك أرفع لشأنها.

فقد روي ذلك عن عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وعلي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وعبد الله بن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وذكرت موافقة ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وكذا ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لفعل ابن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وأنه ما عاب على ابن الزبير إلا ناس من بني أمية، وذلك والله أعلم؛ أنهم رأوا ذلك قادحاً فيه، خاصةً، والخلافات بينهم قائمة على أمر الخلافة، ولم يأت أن أحداً من الصحابة والتابعين أنكر عليه ذلك، بل جاءت موافقة ابن عباس أنه أصاب السُنَّة.

وهذا فعل ثلاثة من أمراء المؤمنين رضي الله عنهم، منهم اثنان من الراشدين، فهو أولى بالاتباع.

وأما كون موقوف عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مقيداً بأهل العوالي، فلا يخلو من أحد أمرين:

١- أن يكون هذا رأي ذهب إليه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

٢- أن الكلام وجِّه إليهم لعدم علمهم بالسُنَّة، وغيرهم من أهل المدينة يعلم، فلا حاجة لإخبارهم، والله أعلم.

ثم إذا انضاف إلى ذلك الأقوال المنقولة عن السلف، ما صح سنده، وما ضَعُف؛ فإن ذلك مما يقوي نقطة الضعف التي في حديث إياس بن أبي رملة رحمه الله؛ فالحديث عندي:

حسن لغيره، وبه أخذ سيدنا الإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ،والله تعالى أعلم.

وآخر دعوانا أنِ الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على رسولنا الأمين.

وكتب:

أبو مالك عماد بن عبد الحميد السيوطي الحنبلي

القاهرة

٩ محرم ١٤٤٠ هجرية.